اتجاهات الشباب نحو الزواج السري في الواقع المعاصر وسبل الحد منها رؤية من منظور إسلامي

إعـــداد:

محمد رضا رمضان البنداري

المدرس بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية

كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة

جامعة الأزهر

Mohamed.reda@azhar.edu.eg

ملخص البحث

انتشر الزواج السري في الآونة الأخيرة انتشاراً ملحوظاً، بين مختلف فئات المجتمع، خاصة الشباب الذين هم الرصيد الحقيقي لكل أمة تطمح في الرقي والتطور، فلقد اتخذوا منه وسيلة لتحقيق رغباتهم غير مبالين بخلق أو دين، إلى أن أصبح ظاهرة خطيرة بسبب آثاره الأخلاقية والاجتماعية على المجتمع. وهذه الظاهرة من شأنها تدمير أواصل هذه الأمة، فضلاً عن أنها تهدد القيم والمبادئ الأخلاقية في المجتمع.

ولهذا عقدت العزم على أن أتناول هذه الظاهرة بالبحث والدراسة مستقرئاً ومستقصياً ومتتبعاً أسبابها ودوافعها ومستعرضاً آثارها ومخاطرها محاولاً الوصول إلى طرق ووسائل علاجها أو الحد منها وذلك في ضوء الرؤية الإسلامية.

هذا وقد توصلت الدراسة إلى وجود علاقة وثيقة بين [التفكك الأسري، غياب القدوة، غياب الوازع الديني] وبين الإقبال على الزواج السري لدى الشباب. كما توصلت إلى أن الزواج الشرعي الصحيح هو الطريق الصحيح لبناء الأسرة السوية السليمة.

الكلمات المفتاحية: اتجاهات – –الشباب – الزواج– السري– الحاضر– الدعوة.

Abstract;

Secret marriage has recently spread remarkably among the various segments of society, especially young people, who are the true balance of every nation that aspires to advancement and development. And this phenomenon would destroy the foundations of this nation, in addition to threatening the moral values and principles in society, and for this reason I resolved to address this phenomenon by research and study, investigating and tracing its causes and motives, reviewing its effects and risks, trying to find ways and means of treating or limiting it, in the light of Islamic vision, This study aimed to identify the reasons and motives that led young people to the trend towards secret marriage, and the research also aims to reveal the extent of the link between the moral and behavioral deviations of young people and the weakness of religious faith, and then indicate the risks arising from these forbidden relationships, as well as the statement of preventive methods in Islam, To reduce the tendency of young people towards secret marriage, the study found a close relationship between [family disintegration, absence of role models, absence of religious motives] and the desire for secret marriage among young people, and it also concluded that the correct legal marriage is the right way to build a healthy family, And that a secret marriage is different from a customary marriage,

for customary marriage is a legal marriage that fulfills its pillars and conditions, but is not registered in an official document, As for secret marriage: it is an undocumented marriage that takes place by offer and acceptance between the two parties through a customary paper that is not carried out by an authorized person and is not documented in the real estate month, and this paper is signed by the young man and girl mostly without the presence of witnesses, and sometimes in the presence of witnesses with the absence of a guardian and the absence of a guardian Announcing and publicizing this marriage, which is a void marriage by agreement of scholars, and I recommend the establishment of an official fund in every state institution under the supervision of the state to facilitate marriage for the needy in this institution, and a fund in every town whose aim is to play this role, I also recommended the establishment of centers concerned with family programs and youth involvement in social activities.

Keywords: trends, youth, marriage, secret, present, advocacy

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ورحمة الله للعالمين، سيدنا محمد-ﷺ- وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فلقد اعتنى الإسلام بالأسرة، وأرشد إلى تكوينها على أساس سليم، ومنهج قويم، فأساسها الزواج الشرعي الصحيح، الذي ينظم العلاقة بين الرجل والمرأة، على وجه يضمن سعادة كل منهما، ويترتب عليه حقوق يلزم الوفاء بها من كل منهما، كما تنشأ عنه تبعات يشترك الزوجين في تحملها، ولهذا جاءت النصوص من الكتاب والسنة مبينة لأحكامه، وشروطه، وأركانه، وآثاره.

ولقد ظهرت أنواع كثيرة من الزواج- وبخاصة في هذا العصر الحاضر- أخذت اسمه، وإن اختلفت عنه-في حقيقته وحكمه وغايته؛ وذلك كالزواج السري، لا سيما بين الشباب وعلى وجه الخصوص في الجامعات حتى أضحى ظاهرة اجتماعية في بعض الدول العربية والإسلامية.

وهذا النوع قد جرد فيه الزواج من أحكامه ومقاصده، وبقي فقط مسماه ولفظه، فاقتصر فيه على الإطار الشكلي فقط من إحضار شاهدين، والإيجاب والقبول دون النظر إلى موافقة الولي، أو الإعلان، أو المهر، أو غير ذلك.

ومثل هذا لا يمت للزواج الشرعي بصلة، وإنما استغله بعض الشباب في العصر الحاضر وجعلوه ستاراً لتحقيق مآربهم السيئة غير مبالين بخلق أو دين. فارتبطوا تحت مسماه بروابط جنسية غير شرعية. فهو ليس فيه سوى إشباع الغريزة الجنسية بصورة حيوانية.

وهذه الظاهرة تعد من أخطر الأمراض المجتمعية التي من شأنها تدمير أواصل هذه الأمة، فضلاً عن أنها ظاهرة تهدد القيم والمبادئ الأخلاقية في المجتمع.

ومن هنا: تتبين أهمية موضوع هذه البحث من خلال النقاط الآتية:

١-إلقاء الضوء على ظاهرة بالغة الخطورة أصابت المجتمعات الإسلامية، وباتت خطراً يهدد أمنها واستقرارها، مما يوجب ضرورة دراستها دراسة علمية متأصلة تمكن من مواجهتها بقوة.

٢- اهتمامه بشريحة من الشرائح المهمة في المجتمع وهي الشباب؛ وذلك لما يتمتعون به من خصائص عقلية معرفية ووجدانية واجتماعية تؤهلهم لتحمل مسئولية البناء والإنتاج في المجتمع في العصر الحاضر، ومسئولية قيادته في المستقبل، وهذه الظاهرة، تشتت جهدهم وتقلل إنتاجهم، وتقف حائلاً أمام مسيرتهم، وتكبح طموحاتهم، وتهدر طاقتهم الأمر الذي يدعو لمحاولة دراستها لمعرفة دوافعها وأضرارها ووضع الآليات للحد منها، فالإسلام بسموه وشموله لم يترك مشكلة إلا ووضع لها الحل الحاسم، ولم يدع داء يصيب المجتمع إلا ووضع له الدواء الشافي.

لهذا جاءت هذه الدراسة لتبين مدى خطورة هذا الأمر، مؤصلة لأهم سبل الوقاية والعلاج من منظور الإسلام.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

تظهر الحاجة لدراسة هذا الموضوع لعدة أمور، من أهمها ما يلي:

١-اهتمامي البالغ بالقضايا المعاصرة التي تحتاج إلى دراسة.

٢-بيان الحكم الشرعي في هذا الموضوع، الذي تنعكس آثاره سلباً على المجتمع بعامة والأسرة بخاصة.

٣-انتشار هذه الظاهرة بكثرة في المجتمعات في العصر الحاضر، وكثرة الأمراض الدينية والدنيوية المترتبة عليها.

٤-محاولة إيجاد حلول جادة لهذه المشكلة التي تؤرق كثيراً من الأسر المسلمة من منظور الإسلام ليعلم الجميع أن هذا الدين صالح لكل زمان ومكان، إذ أنزله الذي يعلم ما يصلح البشر وما يفسده.

٥-أن الشباب هم الشريحة الأكثر أهمية في أي مجتمع، فالمجتمع لا يكون قوياً إلا بشبابه والأوطان لا تبنى إلا بسواعد شبابها، وعندما يكون الشباب معداً بشكل سليم سوف يصبح أكثر قدرة على مواجهة تحديات الحاضر وأكثر استعداداً لخوض غمار المستقبل.

ثالثاً: تساؤلات البحث:

لما كانت مشكلة اتجاهات الشباب نحو الزواج السري هي مشكلة حقيقية لا مفر من الاعتراف بوجودها في مجتمعاتنا المعاصرة، وباندراجها ضمن أهم المآسي التي ابتليت بها هذه المجتمعات، ومن أخطر الظواهر التي تهدد كيانها، وذلك بالنظر إلى مالها من آثار ومخاطر، فإن البحث فيها يعتبر من الضرورات التي يقتضيها واقع الحال.

ولعل الخوض في مقاربة المشكلة والبحث عن جوانبها، يكشف لنا عن جملة من الإشكالات ويطرح عدداً من التساؤلات الرئيسية، نذكر من أبرزها ما يلي:

١- ما حقيقة هذا النوع من الزواج؟
٢- ما هي الدوافع والأسباب التي أدت بالشباب إلى الاتجاه نحو هذا النوع من الزواج؟
٣- ما هي انعكاساته السلبية على الأسرة والمجتمع؟
٤- ماهي السبل والآليات التي وضعها الإسلام للوقاية والحد من هذا النوع من الزواج؟ وما موقع المؤسسات المجتمعية من كل ذلك؟

رابعاً: منهج البحث:

سلكت في إعداد هذا البحث المنهج العلمي التالي:

١-المنهج الوصفي[١]: وذلك من خلال وصف هذه الظاهرة بشكل دقيق ببيان الدوافع التي أدت إلى اتجاه الشباب إلى هذا النوع من الزواج، والآثار المترتبة على ذلك، وإلقاء الضوء على منهج الإسلام للحد من ذلك.

٢-المنهج الاستنباطي[٢]: وذلك من خلال استنباط النهج الإسلامي، وبيان القواعد والأصول التي تم إرساؤها في القرآن الكريم والسنة النبوية لوقاية الشباب من الاتجاه نحو هذا النوع من الزواج.

٣-المنهج الاستقرائي [٣]: وقد قمت بذلك من خلال جمع المادة العلمية المتعلقة بموضوع البحث واستقراء النصوص وتصنيفها للوصول إلى قواعد وأحكام عامة.

كما أنه لا غنى لي في هذا البحث عن الاستفادة من سائر المناهج العلمية الأخرى التي لا يستغنى عنها أي باحث أكاديمي.

خامسا: أهداف البحث:

(١) المنهج الوصفي: وهو ذلك المنهج الذي يشمل البحوث التي تركز على ما هو كائن الآن في حياة الإنسان والمجتمع. فهو استقصاء ينصب على ظاهرة من الظواهر كما هي في الحاضر بقصد تشخيصها وكشف جوانبها وتحديد العلاقات بين عناصرها (مقدمة في منهج البحث العلمي، د. رحيم يونس كرو العزاوي، ص٩٧، دار دجلة، عمان، ط١، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م)

(٢) المنهج الاستنباطي: وهو المنهج الذي يبدأ بالكليات ليصل منها إلى الجزئيات، فهو ينطلق من الحقائق العامة أو القواعد العامة المتفق عليها للوصول إلى المسائل الواقعية الفرعية التي تستمد حلولها من تلك الحقائق العامة. (قواعد أساسية في البحث العلمي، سعيد إسماعيل، ص٧١، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٥هـ/١٩٩٥م).

(٣) المنهج الاستقرائي: نوعان: التام، وهو ما يقوم على حصر جميع الجزئيات للمسألة التي هي موضوع البحث، والتتبع لما يعرض لها، مع الاستعانة بالملاحظة في جميع جزئيات المسألة. والاستقراء الناقص: وهو ما يقوم على الاكتفاء ببعض جزئيات المسألة، وإجراء الدراسة عليها، بالتتبع لما يعرض لها، والاستعانة بالملاحظة في هذه الجزئية المختارة، وذلك لإصدار أحكام عامة تشمل جميع جزئيات المسألة التي لم تدخل تحت الدراسة. (البحث العلمي حقيقته، ومصادره، ومادته، ومناهجه، وكتابته، عبد العزيز الربيعة: ١/١٧٩، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ط٦، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م).

قصدت هذه الدراسة تحقيق الأهداف التالية:

١- الوقوف على الأسباب والدوافع التي أدت بالشباب إلى الاتجاه نحو الزواج السري.

٢- الكشف عن مدى الارتباط بين الانحرافات الأخلاقية والسلوكية للشباب وضعف الوازع الديني.

٣- بيان المخاطر المترتبة على هذه العلاقات المحرمة.

٤- بيان السبل الوقائية في الإسلام للحد من اتجاه الشباب نحو الزواج السري.

سادساً: خطة البحث:

تتكون خطة هذا البحث من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

- **المقدمة**؛ وتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وتساؤلات البحث، وأهدافه، ومنهجه، وخطته.
- **التمهيد**: ويشتمل على التعريف بأهم مفردات عنوان البحث، وحكم الزواج السري.
- **المبحث الأول**: دوافع اتجاهات الشباب نحو الزواج السري؛ وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الدوافع الذاتية.

المطلب الثاني: الدوافع الثقافية والإعلامية.

المطلب الثالث: الدوافع الاجتماعية.

المطلب الرابع: الدوافع الاقتصادية.

- **المبحث الثاني**: أضرار ومخاطر اتجاهات الشباب نحو الزواج السري؛ وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المخاطر المباشرة.

المطلب الثاني: المخاطرة غير المباشرة.

- **المبحث الثالث:** التدابير الوقائية في الإسلام للحد من تلك الظاهرة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: قطع الأسباب المؤدية إلى تلك الظاهرة.

المطلب الثاني: قطع العوائق التي تعترض سبيل الزواج الشرعي.

المطلب الثالث: التوعية المجتمعية تجاه تلك الظاهرة.

- **الخاتمة:** أهم نتائج البحث وتوصياته.

التمهيد

قبل الشروع في مباحث الدراسة، يحسن التمهيد ببيان معاني مفردات عنوان البحث لغة واصطلاحاً، والتعرف على المقصود بمصطلح" الزواج السري". والوقوف على حكمه.

وقد اشتمل هذا التمهيد على مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بأهم مفردات عنوان البحث

أولاً: تعريف الاتجاهات:

لغة: اتَجَهْتُ إِلَيْكَ أَتْجَهُ أَي توجهتُ، لأَن أَصل التَّاءِ فِيهِمَا وَاوٌ. وتوَجَّه إِلَيْهِ: ذَهَبَ، وَالْجِهَةُ: النَّحْوُ، تَقُولُ كَذَا عَلَى جِهَةِ كَذَا[1]. واتَّجه إلى الحدود أو نحوها: أقبَل عليها وقصَدها "اتّجه الشخصُ إلى البيت– اتّجه الطالب إلى المحاماة/ دراسة الطِّبّ– اتّجه الصاروخُ بدقّة نحو الهَدَف"[2].

اصطلاحاً: الاتجاه استعداد وجداني مكتسب، ثابت نسبياً، يميل بالفرد إلى موضوعات معينة فيجعله يقبل عليها ويحبذها أو يرحب بها ويحبها، أو يميل به عنها فيجعله يعرض عنها أو يرفضها أو يكرهها"[3]. وهناك من عرفه بأنه: "استعداد نفسي، أو تهيؤ عقلي عصبي متعلم، للاستجابة الموجبة أو السالبة نحو أشخاص، أو أشياء، أو موضوعات، أو مواقف، أو رموز في البيئة التي تثير هذه الاستجابة"[4].

---

(١) لسان العرب، ابن منظور،(مادة وجه)، ٥٥٦/١٣، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ.

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة، د.أحمد مختار عبد الحميد، (مادة وجه) ٢٤٠٦/٣، دار عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م.

(٣) أصول علم النفس، د. أحمد عزت، ص٩٥، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ط٧، ١٩٦٨م.

(٤) علم النفس الاجتماعي، د. حامد عبد السلام زهران، ص١٣٦، دار عالم الكتب، القاهرة، ط٥، ١٩٨٤م.

وبهذا يتضح أن الاتجاه استعداد إيجابي أو سلبي لموضوع أو موقف معين، أي قد تكون الاستجابة سلبية أو إيجابية. وأن هذا الاتجاه مكتسب وليس فطري، ويتشكل نتيجة ما يتعرض له الفرد من مواقف وأحداث في بيئته. والاتجاه نحو الزواج السري أي الميل العاطفي الذي يشعر به الفرد تجاه الزواج.

ثانياً: التعريف بالشباب:

لغة: الفتاء والحداثة وشباب الشَّيْء أَوله يُقَال لَقيته فِي شباب النَّهَار"[١]. كما تعني في أصلها اللغوي النماء والقوة، يقول ابن فارس:" الشِّينُ وَالْبَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى نَمَاءِ الشَّيْءِ، وَقُوَّتِهِ فِي حَرَارَةٍ تَعْتَرِيهِ"[٢].

الفئة العمرية المحددة لسن الشباب:

وصف الله-ﷻ- هذه المرحلة في كتابة بالقوة، قال تعالى: اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً"(سورة الروم:٥٤)، يقول الإمام ابن كثير-رحمه الله-:"يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ ضَعِيفًا نَحِيفًا وَاهِنَ الْقُوَى، ثُمَّ يَشِبُّ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى يَكُونَ صَغِيرًا، ثُمَّ حدثاً ثم مراهقاً شَابًّا. وَهُوَ الْقُوَّةُ بَعْدَ الضَّعْفِ"[٣].

هذا وقد تعدد الاختلاف حول مفهوم الشباب بسبب تعدد وتنوع الظروف المحيطة بهذه الفئة العمرية، فقد اختلف حولها الباحثون سواء من الناحية الزمنية أو من الناحية النفسية: فمن الناحية الزمنية حددها الإمام النووي بقوله:" وَالشَّابُّ عِنْدَ أَصْحَابِنَا هُوَ مَنْ بَلَغَ وَلَمْ يُجَاوِزْ ثَلَاثِينَ سَنَةً"[٤].

---

(١) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة،(مادة شب) ص٤٧٠، دار الدعوة، دون تاريخ.

(٢) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون،(مادة شب)، ١٧٧/٣، دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

(٣) تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ٢٩١/٦، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، ١٧٣/٩، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢.

وهناك من يري أنها تمتد إلى الأربعين فما دام بين الثلاثين والأربعين فهو شاب[١]. وقد حددها مؤتمر وزراء الشباب الأول في جامعة الدول العربية بالقاهرة عام ١٩٦٩م من خلال الاتجاهات المتفق عليها في العالم في توصيته التي تقول:" يرى المؤتمرون أن مفهوم الشباب يتناول أساساً من تتراوح أعمارهم بين ١٥-٢٥ سنة؛ انسجاماً مع المفهوم الدولي المتفق عليه في هذا الشأن"[٢].

ومن الناحية النفسية يرى علماء النفس أن هذه المرحلة تبدأ باكتمال النضج الجنسي-بلوغ القدرة على التناسل- وتيقظ الحاجة الجنسية، ويحدث ذلك عند سن الخامسة عشرة أو قبلها بقليل، وتنتهي في الخامسة والعشرين أو ما حولها...وهذه هي السن التي تحدث عندها تحولات هامة في حياة الفرد...حيث يبدأ حياة الراشدين، وينزل إلى معترك الحياة، ويرتبط بعديد من المؤسسات التي يتعامل معها الراشدون، ويتغير تبعاً لذلك تصوره لذاته وللآخرين والمجتمع، واتجاهاته نحوهم، وسلوكه معهم[٣].

ثالثا: تحرير مصطلح الزواج السري:

تعريف الزواج:

لغة: يطلق على معان عديدة، من أهمها: النكاح، يقال تزوج في بني فلان، أي نكح فيهم[٤]. وهذا هو المقصود بالزواج هنا، فالزواج هو النكاح.

---

(١) فقه اللغة وسر العربية، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ص٧٨، إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

(٢) مشكلات الشباب الحلول المطروحة والحل الإسلامي، عباس محجوب، مقدمة الكتاب لعمر عبيد حسنة، ص٢٢، كتاب الأمة، الحادى عشر، سنة النشر: ربيع الأول ١٤٠٦ هـ.

(٣) الشباب العربي ومشكلاته، د. عزت حجازي، ص٢٧-٢٨، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد (٦)، فبراير ١٩٨٥م.

(٤) لسان العرب،(مادة زوج)، ٢٩٣/٢، مرجع سابق

اصطلاحاً: يعرفه الشيخ محمد أبو زهرة فيقول:" عقد يفيد حل العشرة بين الرجل والمرأة، وتعاونهما، ويحدد ما لكليهما من حقوق وما عليه من واجبات"[١].

التعريف بالسر:

السِّرُّ: مِنَ الأَسْرار الَّتِي تُكْتَمُ. وَالسِّرُّ: مَا أَخْفَيْتَ، وَالْجَمْعُ أَسرار، والسِّرُّ: النِّكَاحُ لأَنه يُكْتم، قال تعالى:" وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا"(سورة البقرة: ٢٣٥)[٢].

والمقصود بالزواج السري في هذا البحث: عقود الزواج التي تحدث بين بعض الشباب في الجامعات والمدارس وغيرها في المجتمع حالياً والتي تتم دون توثيق ودون أن يكون ولى المرأة هو الذي يباشر عقد النكاح.

فهو يتم من خلال ورقة عرفية بين الشاب والفتاة لا تكون على يد مأذون ولا يتم توثيقها وتسجيلها في الشهر العقاري، ويوقع عليها الشاب والفتاة دون حضور شهود، وأحياناً في حضور شهود مع عدم إعلان وإشهار هذا الزواج وعدم وجود الولي.

فهو علاقة غير مشروعة تنشأ بين المرأة والرجل وتتخذ صفة الدوام والاستمرار ويضفى عليها تجاوزاً لفظ الزواج السري.

وهناك من يرى تسمية هذا النوع من الزواج بالعرفي، وهذه التسمية خاطئة لا تتفق مع الحقيقة والواقع، لأن كون الشيء عرفياً أن الناس قد تعارفوا عليه، وهذا الزواج السري لم يتعارف عليه الناس ولم يرتضوه.

يقول فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور أحمد الطيب[٣]**-حفظه الله-**: هناك لَبْسٌ في الأذهان بين الزواج العرفي، وبين زاوج السر، وبين الزواج العادي، وبسبب

---

(١) الأحوال الشخصية، ص١٧، دار الفكر العربي، ط٣، ١٩٥٧م

(٢) لسان العرب،(مادة سرر)، ٤/٣٥٦-٣٥٩.

(٣) أحمد محمد أحمد الطيّب الحساني، ولد الشيخ أحمد الطيب في القرنة بالأقصر جنوب مصر (٦ يناير ١٩٤٦/ ٣ صفر ١٣٦٥ هـ)، حفظ الإمام الأكبر القرآنَ منذ الصغر، وقرأ المتون العلميةَ على الطريقة الأزهرية الأصيلة، حتى التحق بجامعة الأزهر ، وحصل على الدكتوراة في العقيدة و الفلسفة عام ١٩٧٧م،وهو

هذا الخلط حدثت تجاوزات عديدة في بعض الأوساط الطلابية انطلاقًا من أن هناك زواجًا عرفيًّا بمعنى الزواج السري، وبالتالي لا بد أن نعرف ماهية الزواج السري وماهية الزواج العرفي.

فالزواج السري: هو الذي يتم بدون شهود، وهو باطل، أو يتم بشاهدين لكن يُوصى كلٌّ منهما بكتمانه، فلا يعلمه إلا الزوج والزوجة والشاهدان فقط، وفي كل أحواله يغيب الولي، مع أن أول ما يُبطل عقدَ الزواج هو غيابُ الولي وعدم معرفته(١).

وأضاف فضيلته: وأما الزواج العُرفيّ فهو ما ليس موثّقًا، لكن توفرت فيه أركان وشروط الزواج الصحيحة من ولي وشاهدي عدل وصيغة ومهر، فهذا الزواج بهذه الصورة لا يمكن أن يكون حرامًا، بل بالعكس هو الصورة الصحيحة لزواج المسلمين من أيام النبي -ﷺ- إلى العهد القريب الذي ظهرت فيه الأحوال الشخصية والتسجيل حيث لم يكن هناك توثيق أو قسيمة زواج، وإنما ظهر التوثيق لمّا خربت الذِّمَم، وأصبح الرجل بإمكانه أن يتزوّج امرأةً زواجًا شرعيًّا وتلد منه ثم يتنكر لهذا الزواج أو يهرب من الزوجة ولا يعطيها حقوقها، فمسّت الحاجة إلى توثيقه، وبناءً على ذلك؛ فالزواج العرفي الذي اكتملت فيه شروطه الشرعية، زواجٌ صحيحٌ شرعًا خطأٌ قانونًا، لكن الزواج السري (وهو ما يسمى بالعرفي بين الشباب الآنَ) بين البنت والولد والذي يشهد عليه اثنان من أصدقائهما دون معرفة ولي أمر البنت، فهذا زواجٌ باطلٌ، ولا يُعترف به، وما يحدث بينها زنى(٢).

الإمام الثامن والأربعون للأزهر الشريف منذ ١٩ مارس ٢٠١٠م، والرئيس السابق لجامعة الأزهر، ورئيس مجلس حكماء المسلمين

(١) الأسرة في الإسلام، حديث فضيلة الإمام الأكبر على الفضائية المصرية المذاع في شهر رمضان، ٢٠١٧/٦م، https://www.youtube.com/watch?v=vdlLxLJO-mE .

(٢) المرجع نفسه.

ويعرفه فضيلة الإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت-رحمه الله- بأنه: العقد الذي يتولاه الطرفان دون أن يحضره شهود، ودون أن يُعلَنَ، ودون أن يكتب في وثيقة رسمية، ويعيش الزوجان في ظله مكتوماً، لا يعرفه أحد من الناس سواهما[1].

ومن هنا يتبين أن هذا النوع من العقد أو الارتباط أو الزواج يتنافى مع كافة شروط الزواج الصحيحة فهو عقد يتم بإيجاب وقبول من الطرفين دون ولي وشهود، ويتم في سرية تامة بينهما، وقد يكتبانه في ورقة وقد لا يكتبانه، أو يتم العقد مع حضور شاهدين مستأجرين من أصدقائهما، مع السرية وعدم الإشهار، وعدم علم الولي.

التعريف الإجرائي للدراسة: (إبراز ظاهرة ميل الشباب نحو إقامة علاقات غير مشروعة تحت مسمى الزواج العرفي أو السري في العصر الحاضر وأهم الطرق الوقائية في الإسلام للحد من ذلك).

وأحب هنا أن أوضح أن أهم ما يميز المنظور الإسلامي في تفسيره لتلك الظاهرة هو اهتمامه بالناحية الروحية ودورها البارز في هذا الصدد، البعد الروحي المتعلق بصلة الإنسان بربه وخالقه، ونوعية هذه الصلة ودرجتها من القوة والضعف، الأمر الذي يجعله مختلفاً تماماً عن الاتجاهات الوضعية التي اهتمت بالجانب المادي فقط وأغفلت أهمية ودور العوامل الروحية في حياة الناس، فلا شك أن من أهم العوامل والأسباب والدوافع التي أدت إلى هذا الاتجاه هو ضعف الوازع الديني الذي يشكل المناعة الحقيقية للمسلم ضد كل أنواع الانحراف، فضلاً عن أن للإسلام منهجه المتميز والواقعي في مواجهة تلك الظاهرة، فهو يقدم آليات للحد من هذا الاتجاه، وسبل وقاية حقيقية ومؤثرة تتطرق لجميع العوامل التي يمكن أن يكون لها دور ما-كبر أو صغر- في إحداث ظاهرة الزواج السري.

---

(1) الفتاوى دراسة لمشكلات المسلم المعاصر في حياته اليومية العامة، ص٢٣٢-٢٣٣، دار الشروق، ط١٨، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.

فالإسلام قد نظم للزواج نظاماً في غاية من الدقة والحكمة، وهذا النظام لا يتحقق إلا بتحقق أركانه من الإيجاب والقبول والإشهار والإعلام به.

المطلب الثاني: حكم الزواج السري

إذا نظرنا إلى هذا الزواج وجدناه فاقداً لأركانه وشروطه أو بعضها، من ولي وشهود، وعلى هذا يكون الزواج السري هنا باطلاً.

أولاً: الولي: وهو شرط[١] لصحة عقد الزواج عند الجمهور، فلا يصح نكاح المرأة بكراً كانت أو ثيباً صغيرة كانت أو كبيرة إلا بوليها الذي يتولى عقد الزواج، ولو عقدت المرأة النكاح من غير ولي فالنكاح باطل، يفسخ قبل الدخول وبعده، وهذا مذهب المالكية[٢]، والشافعية[٣]، والحنابلة[٤]، والظاهرية[٥]، وغيرهم[٦].

---

(١) الشرط: ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوه وجود ولا عدم، وهو خارج عن ماهية الشئ، عند الاصوليين: ما يتوقف عليه الوجود، وليس بمؤثر في الحكم، ولا مفض إليه، ويسمى الموقوف بالمشروط، والموقوف عليه بالشرط، كالوضوء للصلاة: فإن الوضوء شرط موقوف عليه للصلاة، وليس بداخل فيها، ولا يؤثر فيها (القاموس الفقهي، د. سعدي أبو حبيب، ص١٩٢، دار الفكر. دمشق، سوريا، ط٢، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م)

(٢) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، ٣٦/٣، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤ م، كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني، أبو الحسن علي بن خلف المنوفي المالكي المصري المالكي (٩٣٩ هـ)، ٤٩/٢، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.

(٣) المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، ٢٤٦/٢، دار الكتب العلمية، دون تاريخ.

(٤) الكافي في فقه الإمام أحمد، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ، الشهير بابن قدامة المقدسي، ٩/٣، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م.

(٥) المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، ٢٥/٩، دار الفكر، بيروت، دون تاريخ.

(٦) المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي

يقول الإمام ابن المنذر–رحمه الله–:" لا نكاح إلا بولي، روي هذا القول عن عمر بن الخطاب، وعن علي بن أبي طالب، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي هريرة، وبه قال سعيد بن المسيب، والحسن البصري، وعمر بن عبد العزيز، وجابر بن زيد، والثوري، وابن أبي ليلى، وابن شبرمة، وابن المبارك، والشافعي، وعبيد الله بن الحسن، وأحمد، وإسحاق، وأبو عبيد"(١). ويقول الإمام ابن عبد البر:" ولا تلي امرأة عقد نكاح لنفسها ولا لغيرها شريفة كانت أو دنية أذن لها في ذلك وليها أو لم يأذن فإن عقدت نكاحاً فسخ أبداً قبل الدخول وبعده"(٢).

ومن أهم الأدلة على ذلك والتي استدل بها الجمهور:

- **من الكتاب:**

قال تعالى:" وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ"(سورة النور: ٣٢). يقول الإمام القرطبي–رحمه الله–:" والخطاب للأولياء. وقيل للأزواج. والصحيح الأول؛ إذ لو أراد الأزواج لقال {وانكحوا} بغير همز، وكانت الألف للوصل. وفي هذا دليل على أن المرأة ليس لها أن تنكح نفسها بغير ولي؛ وهو قول أكثر العلماء"(٣).

- **من السنة:**

الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، ٧/٧، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م.

(١) الإشراف على مذاهب العلماء، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، ١٤/٥، مكتبة مكة الثقافية، الإمارات العربية المتحدة، ط١، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤ م.

(٢) الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، ٥٢٧/٢، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: هشام سمير البخاري، ٢٣٩/١٢، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م.

عَنْ عَائِشَةَ- رضي الله عنها- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا المَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا، فَإِنْ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ"[1]. وفي هذا الحديث إثبات الولاية على النساء كلهن ويدخل فيها البكر والثيب والشريفة والوضيعة ...وفيه بيان أن المرأة لا تكون ولية نفسها"[2].

وعَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري-رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ النبي-ﷺ-:"لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ"[3]. يقول الإمام الترمذي:" وَالعَمَلُ فِي هَذَا البَابِ عَلَى حَدِيثِ النَّبِيِّ -ﷺ-: " لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ" عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -ﷺ- مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَغَيْرُهُمْ، وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ بَعْضِ فُقَهَاءِ التَّابِعِينَ أَنَّهُمْ قَالُوا: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ» مِنْهُمْ سَعِيدُ بْنُ المُسَيِّبِ، وَالحَسَنُ البَصْرِيُّ، وَشُرَيْحٌ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، وَغَيْرُهُمْ وَبِهَذَا يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَالأَوْزَاعِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ المُبَارَكِ، وَمَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ"[4]. ومن هنا يتبين شرط الولي لصحة عقد النكاح.

ثانياً: الإشهاد:

---

(١) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا ببينة، رقم (١١٠٢)، ٣/٣٩٩، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط٢، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م، وقال الإمام الترمذي هذا حديث حسن.

(٢) معالم السنن، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، ٣/١٩٦، المطبعة العلمية، حلب، ط١، ١٣٥١ هـ / ١٩٣٢ م.

(٣) أخرجه الإمام أبو داوود في سننه، كتاب النكاح، باب في الولي، رقم (٢٠٨٥)، ٣/٤٢٧، وقال المحقق شعيب الأرناؤوط إسناده صحيح. وقد اختُلف في وصله وإرساله، ووصله أصح، وأخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، رقم (١١٠١)، ٣/٣٩٩، وقال وَفِي البَاب عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَأَنَسٍ. والحاكم في المستدرك، كتاب النكاح، رقم(٢٧١٧)، ٢/١٨٨، وصححه الحاكم.

(٤) سنن الترمذي،٣/٣٩٩.

اتفقت المذاهب الأربعة على أن الشهادة شرط من شروط النكاح، فيرى الحنفية [١]والشافعية[٢] والحنابلة[٣] أن الشهادة شرط عند عقد الزواج، فلا يصح العقد بدونها.

أما المالكية: فاشترطوا أيضاً الشهادة، ولكن قالوا إنها لا تلزم قبل العقد، ولكن تلزم عند البناء[٤].

والأدلة على اشتراط الشهادة: ما روته السيدة عائشة–رضي الله عنها–قالت قَالَ رَسُولُ اللهِ –ﷺ–: " لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ"[٥]. يقول الإمام الترمذي:" وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ –ﷺ– وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ قَالُوا: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِشُهُودٍ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي ذَلِكَ مَنْ مَضَى مِنْهُمْ إِلَّا قَوْمًا مِنَ المُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ"[٦]. ومن هنا يتبين أن الشهادة شرط من شروط النكاح لا يتحقق النكاح بدونها. كما أن هذا الذي يطلق عليه الزواج السري لا تتوافر فيه

(١) فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ)، ١٩٩/٣، دار الفكر، دون تاريخ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، ٢٥٢/٢–٢٥٣، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

(٢)المهذب في فقه الإمام الشافعي، ٤٣٦/٢، مرجع سابق .

(٣)الكافي في فقه الإمام أحمد، ١٦/٣، مرجع سابق، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، ١٠٢/٨، دار إحياء التراث العربي، ط٢، دون تاريخ.

(٤) ينظر حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، ٢١٦/٢، دار الفكر، دون تاريخ.

(٥) أخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب لا نكاح إلا بشاهدين عدلين، رقم (١٣٧١٩)، ٢٠٢/٧، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م، وابن حبان في صحيحه، كتاب النكاح، باب الولي ذكر نفي إجازة عقد النكاح بغير ولي وشاهدي عدل، رقم(٤٠٧٥)، ٣٨٦/٩، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط٢، ١٤١٤ / ١٩٩٣، وقال المحقق إسناده حسن.

(٦) سنن الترمذي، ٤٠٣/٣.

أغراض الزواج الصحيح فهو زواج في الغالب غير مقصود للدوام وإنجاب الذرية التي هي المقصد الأصلي من الزواج، كما أنه خال من مضمون الزواج من السكن، والعشرة، والمودة، والرحمة. ومن هنا فهو زواج باطل.

المبحث الأول:

دوافع[1] اتجاهات الشباب نحو الزواج السري

دوافع اتجاهات الشباب نحو الزواج السري: محاولة في التشخيص

انتشرت ظاهرة الزواج السري في أوساط الشباب في المجتمع الإسلامي المعاصر بصورة تحتاج إلى معرفة الأسباب والدوافع لتشخيص العلاج الناجع لها. فمن أراد أن يصف الدواء فعليه أن يتعرف على الداء، حتى لا يفصل بين الأسباب ومسبباتها، فلا شك أن هناك أسباباً ودوافع قوية تكمن وراء انتشار هذه الظاهرة، وهذه الدوافع ترجع إلى عوامل ذاتية وثقافية وإعلامية واجتماعية واقتصادية، وهي قد تكون من الرجل وحده أو من المرأة وحدها أو منهما معا أو من البيئة والمؤثرات الخارجية.

وهذه الدوافع تعبر عن خلل في المجتمع في علاقاته وسلوكياته وأخلاقياته، وفي قيمه وعاداته وتقاليده وفي القوانين التي تحكمه. لهذا كان لا بد أن نتبصّرها جيداً حتى نصل إلى علاج لهذه الظاهرة التي تهدد المجتمع وتهدم بنيانه.

وعلى ضوء معرفة ودراسة أسباب ودوافع اتجاهات الشباب نحو الزواج السري تتحدَّد آليات وأدوات العلاج الممكنة.

أولاً: الدوافع الذاتية:

(1) الدافع: القوة التي تحرك نشاط الفرد وتوجهه الى غاية معينة (المعجم الفلسفي، جميل صليبا، ٥٧٧/١، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م، ويعرفه علماء النفس بأنه حالة داخلية جسمية أو نفسية تثير السلوك في ظروف معينة وتواصله حتى ينتهي إلى غاية معينة (أصول علم النفس، د. أحمد عزت راجح، ص٦١، دار الكتاب العربي، القاهرة، ط٧، ١٩٦٨م).

وهي الدوافع التي تنبع من ذات الإنسان ونفسه، والتي تقوده نحو الزواج السري، وترجع إلى عدة عوامل:

١- ضعف الوازع الديني:

إن قوة الوازع الديني، وإيمان الفرد بالله- ﷻ- ومراقبته إياه، هو الباعث الأساس له على فعل الخيرات واجتناب المنكرات من الأقوال والأفعال والسلوكيات، فهو بمثابة قوة تمكنه من التحكم السليم في رغباته وميوله، وعند تتبع آيات القرآن الكريم نجد في معظمها دعوة صريحة أو إشارة إلى أهمية الإيمان وأثره في حياة الفرد والمجتمع، وأنه السبب الرئيس لاستقامة الأخلاق، قال تعالى:" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا آَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا"(سورة النساء:١٣٦).

وها هو سيدنا يوسف- عليه السلام- تعرض عليه الشهوة المحرمة بل يدعى إليها ويؤمر بها، ويتوعد بالسجن إن أبى أن يفعل ما يؤمر به، ولكنه يؤثر العفاف، ويرضى بالسجن، وما ذاك إلا لقوة إيمانه بالله -ﷻ-وخوفه من عقابه، وحرصه على طاعته قال تعالى:" وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلَئِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَا آَمُرُهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونَنْ مِنَ الصَّاغِرِينَ (٣٢) قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ"(سورة يوسف:٣٢-٣٣). وكل هذا إن دل على شيء إنما يدل على أن كل ما يصدر عن الفرد من سلوك أخلاقي فهو نتيجة لقوة الوازع الديني، وما يصدر من سلوك لا أخلاقي فهو نتيجة طبيعية لضعف الوازع الديني وضعف صلة الفرد ورقابته لربه ﷻ.

" فللوازع الديني دور كبير جداً في المحافظة على القيم الخلقية وثباتها. والملاحظ على الشباب اليوم- إلا ما رحم ربي- ضعف الوازع الديني لديهم مما جعلهم قليلي المعرفة بحدود الحلال والحرام، ليس لديهم خوف من الله-ﷻ- يردعهم عن الوقوع

في المخالفة والمحظور، ويبعدهم عن الانزلاق في مهاوي الفتن والشهوات، وهذا الأمر بالتالي أدى إلى تدهور أخلاقهم وانحدارها"[1]. إذن فضعف الوازع الديني لدى الشباب يعتبر وبدون مبالغة السبب الأول لكل ما يصدر عن الشباب من انحرافات أخلاقية وسلوكية، ومنها اتجاههم نحو الزواج السري. قال تعالى:" وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى (١٢٤) قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا (١٢٥) قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى (١٢٦) وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى (١٢٧)(سورة طه: ١٢٤-١٢٧).

٢- الرضوخ لنداء الغريزة، ومحاولة إشباعها بأي شكل كان:

اعترف الإسلام بالغريزة الجنسية واحترمها، واعتبرها من أقوى الغرائز لدى الإنسان، فهي التي تؤدي إلى تحقيق الوجود البشري في الأرض وتعميرها، بل جعلها الله- ﷻ- أول الشهوات التي زينت للناس، قال تعالى:" زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ"(سورة آل عمران: ١٤). كما جعلها الإسلام من الأعمال التعبدية ما دام هدف الإنسان منها: عفة النفس، وحفظ النوع، وصيانة المجتمع، وذلك لقوله -ﷺ- في الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه:" وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ"[2]. وقد حدد الله- ﷻ- في شرائعه كيفية إشباع هذه الغريزة بالطرق السوية، وتنحصر في الزواج الذي يحقق مقاصد الشرع، وأن يصوم

(١) أسباب تدهور القيم الخلقية لدى الشباب وعلاجها في ضوء الكتاب، فوزية بنت صالح بن محمد الخليفي، ص٤٤، مجلة تبيان للدراسات القرآنية، الجمعية السعودية للقرآن الكريم وعلومه، عدد (٢٠)، ٢٠١٥م.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة بقع على كل نوع من المعروف، رقم (١٠٠٦)، ٢/٦٩٧.

ما أمكن إن لم يستطع الزواج لأن الصوم يقلل من حدة الشهوة، غير أن بعض الشباب عند تزايد حدة السعار الجنسي، يضعف ويلجأ إلى أمور أخرى يعتقد فيها تخفيف ما يعانيه، فيعمد إلى إقامة علاقات غير شرعية مع فتاة تحت مسمى الزواج العرفي(السري)، من أجل إشباع رغباته الجنسية. وإرواء ظمئه، وإطفاء سعار الشهوة فيه.

يقول ول ديورانت:" فحياة المدينة(المدنية) تفضي إلى كل مثبط عن الزواج، في الوقت الذي تقدم فيه إلى الناس كل باعث على الصلة الجنسية وكل سبيل يسهل أداءها...حتى لقد يصل إلى سن الثلاثين ولا مفر من أن يأخذ الجسم في الثورة، وأن تضعف القوة على ضبط النفس عما كان في الزمن القديم، وتصبح العفة التي كانت فضيلة موضعا للسخرية؛ ويختفي الحياء الذي كان يضفي على الجمال جمالاً؛ ويفاخر الرجال بتعدد خطاياهم، وتطالب النساء بحقها في الانغماس في مغامرات غير محدودة على قدم المساواة مع الرجال، ويصبح الاتصال قبل الزواج أمراً مألوفاً وتختفي البغايا من الشوارع بمنافسة الهاويات لا برقابة البوليس"[1]. وفي الوقت نفسه" فطغيان الجانب الجنسي هو سبب كل المشكلات أو جلها لما يتميز به من العنف والتسلط على الإنسان حتى إن المرء ليغامر في سبيل إشباع رغباته الجنسية ولو أدى ذلك إلى التضحية بالنفس والنفيس"[2]. ومن هنا فتوهج الغريزة عند الشاب، وضعفه أمامها، تجعله يبحث عن الشهوة في كل مكان، وبأي شكل، وتقوده الشهوة كيفما أرادت.

٣- الرغبة في إثبات الذات واستقلال الشخصية:

(١) مباهج الفلسفة، ص١٢٦-١٢٧، ترجمة أحمد فؤاد الأهواني، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ط٢، ٢٠١٦م.

(٢) قواعد البناء في المجتمع الإسلامي، د. محمد السيد الوكيل، ص٩٣، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، ط٢، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م.

يرغب الشباب في التمتع بالاستقلال والحرية في شؤونهم الخاصة، ويعتبرون ذلك من أقصر الطرق إلى إثبات الذات، واستقلال الشخصية، والشعور بالوصول إلى مرحلة الشباب، والتحرر من كل القيود والضوابط العائلية.

"فالشاب بطبعه يرغب في الحرية المطلقة الخارجة عن إطار القيود والشروط، والحديث عن العقل والمنطق والقانون والضوابط والمصلحة والحدود يعتبر إلى حد ما حديثاً مرفوضاً ولا أهمية له من وجهة نظر الشاب. والأمر الذي يستحوذ على كل اهتماماته في هذه الفترة هو كيفية إرضاء غرائزه، وإشباع رغباته النفسية"(١). ولذلك يقول أمير المؤمنين سيدنا على بن أبي طالب– ﷺ– :"اقمعوا هذه النفوس، فإنها طلقة إن تطيعوها تنزع بكم إلى شر غاية"(٢).؟! ويقول الشيخ محمد رشيد رضا:" وَلَيْسَتْ سَعَادَةُ الْإِنْسَانِ فِي حُرِّيَّةِ الْبَهَائِمِ، بَلْ فِي الْحُرِّيَّةِ الَّتِي تَكُونُ فِي دَائِرَةِ الشَّرْعِ وَمُحِيطِهِ، فَمَنِ اتَّبَعَ هِدَايَةَ اللهِ فَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَتَمَتَّعُ تَمَتُّعًا حَسَنًا"(٣). ومن هنا فالشاب يلجأ إلى إقامة علاقات غير شرعية، ويتزوج زواج سري تحت مسمى الحرية واستقلال الشخصية والتعبير عن الذات.

٤– الجهل بأحكام الدين، وتضارب الفتوى في هذه المسألة:

يلجأ الكثير من الشباب المراهق خاصة طلاب وطالبات الجامعة إلى هذا النوع من الزواج بسبب الجهل بحقيقة هذا الزواج، والحكم الشرعي الصحيح له، واعتمادهم على رأي بعيد عن الصواب يجيز هذا النوع من الزواج، وقد تختلط الأمور لديه، فلا يمتلك القدرة على التشخيص أو الفرز بين ما هو صواب وما هو خطأ، وما هو خير وما هو شرّ، وما هو حسن وما هو قبيح، وما هو حلال وما

(١) الشاب بين العقل والعاطفة، الشيخ محمد تقي فلسفي، تعريب السيد نور الدين مير زادة، ١٩٦/٢، مؤسسة الأعلى للمطبوعات، بيروت، لبنان، دون تاريخ.

(٢) غرر الحكم ودرر الكلم، القاضي عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، ص٨٩، المؤسسة الفكرية للمطبوعات، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

(٣) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، ٢٣٧/١–٢٣٨، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م.

هو حرام، ويستنكف من استشارة أهل العلم والخبرة والتجربة في هذا الأمر. فيتم إلباس الباطل وهو الزواج السري ثوب الحق باسم ما شرع الله ورسوله ﷺ.

لذلك قرن الله – ﷻ– في كتابه الجهل بالانحراف الجنسي والفساد الأخلاقي فقال:" أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ، بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ"(سورة النمل:٥٥). كما بين أن الجهل قرين للتحلل الجنسي، ومن ذلك ماورد على لسان سيدنا يوسف –عليه السلام–:" قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ"(سورة يوسف :٣٣).

و حذر الله – ﷻ– من الفتوى بغير علم فقال:" وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ"(سورة النحل:١١٦). يقول الإمام ابن القيم–رحمه الله–:" فَلَا يَجُوزُ الْعَمَلُ وَالْإِفْتَاءُ فِي دِينِ اللَّهِ بِالتَّشَهِّي وَالتَّخَيُّرِ وَمُوَافَقَةِ الْغَرَضِ فَيَطْلُبُ الْقَوْلَ الَّذِي يُوَافِقُ غَرَضَهُ وَغَرَضَ مِنْ يُحَابِيهِ فَيَعْمَلُ بِهِ، وَيُفْتِي بِهِ، وَيَحْكُمُ بِهِ، وَيَحْكُمُ عَلَى عَدُوِّهِ وَيُفْتِيهِ بِضِدِّهِ، وَهَذَا مِنْ أَفْسَقِ الْفُسُوقِ وَأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ"(١). ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية–رحمه الله–:" فَمن ظُهُور الْجَهْل ظُهُور الْكَلَام فِي الدّين بِغَيْر علم وَهُوَ الْكَلَام بِغَيْر سُلْطَان من الله وسلطان الله كِتَابه"(٢). "والشاب الجاهل الذي لا يعرف كيف يبدأ؟ وكيف يسير؟ وإلى أين ينتهي؟ كالأعمى يقوده جهله إلى المزالق والانحرافات وهو لا يدري أنه يسير سيراً عشوائياً، وأنه يقع في المطب أو الحفرة ذاتها عدة مرات، وأنه قابل للإغواء والتغرير والخداع ببساطة"(٣).

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ١٦٢/٤، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.

(٢)الاستقامة، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ٤٥٧/١، جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٣هـ.

(٣) أزمة الشباب ومشاكله بين الواقع والطموح رؤية سيكولوجية معاصرة، د. مجدي أحمد محمد عبد الله، ص٢٩، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط١، ٢٠١٣م.

ومن هنا فجهل الفرد بحقيقة الحكم الشرعي لهذه المسألة، وتضارب الفتاوى واختلاف العلماء حول أحكام الحل والحرمة في هذه المسألة، كان بمثابة ذريعة ومبرراً شرعياً لإقدام الشباب على هذا النوع من الزواج.

ثانياً: الدوافع الثقافية والإعلامية:

١ – الدوافع ثقافية:

وتتمثل في ضعف مستوى التعليم في بلادنا، وضعف التوعية من جانب المؤسسات التعليمية بخطورة المشكلة، وتجريد المقررات الدراسية من فحوى القيم والمبادئ والمثل.

"فالتعليم لا ينطلق من الأهداف التي تمثل حياة الأمة، ولا يعمق العقيدة التي تقوم حياتهم عليها، ولا يؤدي وظيفته في إيجاد جيل راسخ الإيمان، مثقف القلب، قابل للتضحية والفداء في سبيل الأهداف والغايات الكبيرة في الحياة، بل إن أهداف التعليم في أي بلد عربي لا تختلف عن الأهداف المرسومة في مناهج أي دولة غربية؛ لأننا لا نستمد أهدافنا من قيمنا، وتراثنا، وما يميزنا، بقدر ما نستمدها مما نترجم من العالم من حولنا[١].

" وهناك إجماع شبي كلي حول تدهور القيم اليوم داخل المدرسة والجامعة، إذ ينصب –في الغالب– اهتمام المدارس والجامعات على العلم والتعليم أكثر من التربية والتهذيب، مع فقدان الحوار مع الشباب، وضعف الأنشطة التي تلبي قدراتهم واستعداداتهم ورعايتهم، وعدم التركيز على حل مشكلاتهم النفسية والاجتماعية، أضف إلى ذلك القدوة السيئة في بعض المعلمين، والقصور في ربط دور البيت بدور المؤسسة التعليمية، وعدم وجود آلية واحدة للتربية ليكمل كل منهما الآخر، ويتوحد في غرس الفكر الصحيح، وإذا كان ثمة اهتمام بالقيم الخلقية وتعزيزها في

(١) مشكلات الشباب الحلول المطروحة والحل الإسلامي، ٤٩–٥٠، مرجع سابق.

المؤسسة التعليمية فهو ثانوي، أو يطرح بشكل أكاديمي أيضا، أي أن دروس التربية والأخلاق شأنها شأن الدروس الأخرى التي تعطى للطالب للاختبار فقط"[١].

أضف إلى ذلك أيضاً الكتابات المنحرفة التي تنتهج نهجاً خرافياً أو تغريبياً أو تخريبياً في تصوير العلاقة بين الجنسين على أنها الحرية الشخصية والتمتع بمباهج الحياة، والتي تطرح صورة الشاب العدواني العنيف على أنه(البطل) الذي يهابه الآخرون، والشاب المسترسل مع شهواته ونزواته وأطماعه على أنه الشاب العصري المثالي، والفتاة التي تنتقل بين الأحضان على أنها منفتحة وتمارس حياتها كما يحلو لها من غير قيود [٢].

ومن هنا يتبين أن من أهم الدوافع الثقافية لانحراف الشباب واتجاههم لإقامة علاقات غير شرعية تحت مسمى الزواج السري، ضعف مستوى التعليم في بلادنا، وضعف دور المؤسسات التعليمية في غرس القيم لدى الشباب بل وتجريد المقررات الدراسية من فحوى القيم والمبادئ والمثل، وعدم وجود آلية واحدة بين البيت والمدرسة لتربية الشباب، والكتب المنحرفة الهدامة التي تجر الشباب إلى هاوية التفسخ من الأخلاق الفاضلة، ولا ننسى أيضاً تهميش مقررات التربية الإسلامية في المدارس والجامعات، فتهميش الدين واعتباره مادة غير ذات أهمية لا تضاف للمجموع من شأنه التأثير على العمق المعرفي لعلوم الدين لدى الطلاب، مما ينعكس بشكل سلبي على القيم الإسلامية للأجيال الناشئة، وبالتالي الاتجاه نحو الانحراف الأخلاقي والسلوكي؛ لأن القيم هي التي تضبط نزوات الفرد وشهواته ومطامعه، فهي التي تعمل على إصلاحه اجتماعياً وأخلاقياً ونفسياً وفكرياً وثقافياً...الخ.

٢ – <u>الدوافع الإعلامية:</u>

(١) أسباب تدهور القيم الخلقية لدى الشباب، ص٤٦–٤٧، مرجع سابق.

(٢) أزمة الشباب ومشاكله بين الواقع والطموح، ص٢٨، مرجع سابق.

تشيع وسائل الإعلام في مجتمعنا العديد من القيم الدخيلة والهابطة والمضللة، فتقوم بتقديم مادة استفزازية خليعة تثير الغرائز في نفوس الشباب التي لا تتاح الفرصة لإشباعها بطريقة مشروعة، فبدلاً من أن تكون الدراما دافعة إلى أقوم الأخلاق والفضائل، صارت دافعة إلى أرذل الصفات والتصرفات، فأصبحت تقدم محتوى لا يهدف إلا للإثارة.

"فهي تؤدي دورًا خطيرا في تشكيل الوجدان والقيم والفكر والعقيدة، وتعد هذه الوسائل اليوم من أكثر الوسائل المعنية باضطراب وتدهور القيم الخلقية لدى الشباب، حيث ابتلينا بآفات الإعلام المادي الغربي الذي تسوده عناصر الإثارة والمبالغة، والاستغلال"(١).

"وما أكثر الشباب والشابات الذين يأخذون مثلهم العليا من فن السينما والمسرح والتمثيل، إنهم يرون الأبطال، وهم يتحركون على الشاشة أو على خشبة المسرح، وحياتهم كلها ملذات ونزوات أو ما يسمونه خطأ بالحب، ويرونهم يرتدون أفخر الثياب، وأحلى الجواهر، ويحققون ما يريدون، فيظن شبابنا أن الحياة على هذه الوتيرة من السهولة واليسر والإباحية وإشباع الرغبات، فيدخل في روعهم أن تلك الصورة هي الواقع، وأن ما يرونه حولهم خداع وظلم، ومن ثم يتمردون ويسخطون، ويبحثون عن أيسر السبل كي يحققوا تلك الأحلام الوردية التي زوقها لهم ذلك الفن الخادع الذي يمالئ عواطف الشباب وينافقها ويسترضيها على حساب أعظم القيم وأنبلها"(٢).

ومن هنا يتبين أن الكثير من مشاهد الفساد والانحلال الأخلاقي التي تبثها وسائل الإعلام المختلفة تؤدي إلى تحريك الغرائز والشهوات عند الشباب، وهذا له انعكاساته الخطيرة على أخلاقهم، فقد يؤدي بهم ذلك إلى الانحراف، والإيقاع في

(١) أسباب تدهور القيم الخلقية لدى الشباب، ص٤٧، مرجع سابق.

(٢) نحن والإسلام، نجيب الكيلاني، ص١٠٤، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.

الفاحشة والرزيلة، وإقامة العلاقات غير الشرعية، تحت مسميات مختلفة، ولخطر ذلك توعد الله-ﷻ-كل من أعان على نشر رزيلة فقال:" إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ"(سورة النور:١٩).

ثالثاً: الدوافع الاجتماعية:

وهي الدوافع التي يكتسبها الإنسان نتيجة النشأة داخل مجتمع والتأثر بذلك المجتمع، وتتمثل في عدة أمور من أهمها ما يلي:

١-قرناء السوء:

رفيق السوء أو رفيقة السوء لا يهدأ لهم بال إلا إذا أوقعوا أصدقاءهم في مغبة ما هم واقعون فيه، ولا شك أن الإنسان يتأثر عموماً بأفكار من يرافقه، وللقرين، المقارب في العمر، تأثير مضاعف، يقول الله تعالى:" قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ (٥١) يَقُولُ أَئِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ (٥٢) أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَدِينُونَ (٥٣) قَالَ هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ (٥٤) فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ (٥٥)"(سورة الصافات: ٥١-٥٥)، وقال تعالى:" وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ"(سورة فصلت: ٢٥). كما حذر الله- ﷻ- عن مجالسة أهل السوء، وأمر بملازمة الصالحين وصحبتهم، فقال:" وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا"(سورة الكهف: الآية ٢٨).

ويلاحظ التأثيرات السيئة للصحبة في الجوانب التالية:

أ- تعريف الشاب بأنماط من السلوك والممارسات لم يكن يعرفها في السابق، مما يجعله في تفكير مستمر حول ممارستها، وفي صراع نفسي بين رغبة الخير التي تربى عليها، ورغبة الشر التي يراها في أقرانه.

ب- التشجيع على ممارسة الفساد لكثرة مشاهدته وإلحاح صاحبه وتهوينه الأمر في عينه.

ت- قد يجر ذلك إلى الممارسات اللاأخلاقية الجماعية وهنا يتحول الشاب من فاسد إلى مفسد"[١].

ث- يوسوسون بالمعصية وتجاوز الحدود وارتكاب الجرائم، ويصورون ذلك على أنه متعة خاصة، أو شجاعة نادرة أو مفخرة، وقد ينصبون من أنفسهم(فقهاء) لزملائهم فيفتون بغير علم، ويقولون لك أن هذا أمر مقبول وكل الناس تفعله ولا حرمة فيه وأنهم يتحملون خطاياك، بل ويتطوعون للرد على إشكالاتك الشرعية التي تدور في ذهنك لتقبل على العمل الشرير وأنت مرتاح الضمير![٢].

ومن هنا يتبين أن صحبة أصدقاء السوء توجب سوء الأعمال والأخلاق، فرفيق السوء يفسد على المرء دينه، وما أصدق قول الله تبارك تعالى:" وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا (٢٧) يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا (٢٨) لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا"(سورة الفرقان: ٢٧-٢٩).

٢-الفراغ عند الشباب:

لقد قرر علماء النفس والتربية في الغرب أن الشاب إذا اختلى بنفسه أوقات فراغه وردت عليه الأفكار الحالمة، والهواجس السارحة، والأهواء الآثمة، والتخيلات الجنسية المثيرة، فلا يجد نفسه الأمارة إلا وقد تحركت وهاجت أمام هذه الموجة

(١) العفة ومنهج الاستعفاف، يحيي سليمان العقيلي، ص٧٦، دار الدعوة، الكويت، ط١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
(٢) أزمة الشباب ومشاكله بين الواقع والطموح، ص٢٦، مرجع سابق.

من التخيلات والأهواء والهواجس، فيتحرك لتحقيق خيالاته بما يحمله على الوقوع في كثير مما هو محظور، وليس هذا ما ينفرد به شباب الغرب، بل هو مما يشترك فيه شباب الدنيا بأسرها"[١].

يقول الإمام ابن القيم–رحمه الله–:"إِضَاعَة الْوَقْت أَشد من الْمَوْت لِأَن إِضَاعَة الْوَقْت تقطعك عَن الله وَالدَّار الْآخِرَة وَالْمَوْت يقطعك عَن الدُّنْيَا وَأَهْلهَا"[٢]. ويقول أبو العتاهية:" إن الشباب والفراغ والجدة *** مفسدة للعقل أي مفسدة[٣]. ومن هنا فالفراغ يأتي على رأس الأشياء المسببة لانحراف الشباب، واتجاههم نحو الزواج السري، فالفراغ قد يجعل الشاب يقضي جل وقته مع الفضائيات، وتتبع العورات، وهذا يثير فيه كوامن الغريزة، ويوقعه في أسر الوساوس الشيطانية، وإقامة علاقات غير شرعية تحت مسمى الزواج السري.

٣-<u>التأخر في سن الزواج:</u>

الزواج المبكر أفضل وأولى من تأخير سن الزواج في حق الذكر والأنثى على السواء، ويزداد الأمر تأكيدا في هذه الأوقات التي أصبحت المغريات والفتن لا حصر لها ولا عدد يقول الله تعالى:" وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ"(سورة النور:٣٢)، ويؤكد على ذلك النبي – ﷺ– فيقول: «إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ، وَفَسَادٌ عَرِيضٌ"[٤].

---

(١) أزمة الشباب ومشاكله بين الواقع والطموح، ص١٤٧، مرجع سابق.

(٢) الفوائد، ص٣١، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م، باختصار.

(٣) ديوان أبي العتاهية، ص٤٩٥، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

(٤) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب النكاح، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، رقم (١٠٨٤)، ٣٨٦/٣، وابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب الأكفاء، رقم (١٩٦٧)، ٦٢٣/١، والحديث أخرجه الإمام الترمذي من حديث أبي حاتم المزني، وقال فيه حسن غريب.

يقول الشيخ محمد علي الصابوني:" عزف كثير من الشباب المسلم عن الزواج المبكر في أول سن البلوغ، إما خوفاً من تكاليفه الباهظة، التي يعجز عن حملها وهو في مستقبل العمر، وريعان الشباب. وإما بحجة إكمال الدراسة الجامعية، ليؤمن له مستقبلاً زاهراً، يرفع من قدره، ويعلي من شأنه، أو لأسباب أخرى من التقاليد والعادات، التي ما أنزل الله بها من سلطان. فترى الشاب يؤجل الزواج إلى سن الثلاثين أو ما يزيد عليها، وهو في هذه الفترة–ما بين الخامسة عشرة إلى الثلاثين–يصطلي بنار الشهوة، ويكتوي بأحر من الجمر، إن كان شريفا طاهراً، وكذلك الفتاة تمر بمثل ذلك الدور، لأن الحاجة إلى الجنس فطرة وغريزة، كغريزة حب التملك، وغريزة الحاجة إلى الطعام والشراب، وأما إن كان فاسقاً ماجناً، فإنه يروي غليله ويطفئ شهوته باقتراف فاحشة الزنا غير مبال ولا مكترث بما يجر عليه من وبال وبلاء"(١).

ويؤكد ذلك الفيلسوف الأمريكي" ول ديورانت" فيقول:"ولسنا ندري مقدار الشر الاجتماعي الذي يمكن أن نجعل تأخير الزواج مسئولاً عنه ...ولكن معظم هذا الشر يرجع في أكبر الظن في عصرنا الحاضر إلى التأجيل غير الطبيعي للحياة الزوجية...وكل رجل حين يؤجل الزواج يصاحب فتيات الشوارع ممن يتسكن في ابتذال ظاهر، ويجد الرجال لإرضاء غرائزه الخاصة في هذه الفترة من التأجيل نظاماً دولياً مجهزاً بأحدث التحسينات ومنظماً بأسمى ضروب الإدارة العلمية، ويبدو أن العالم قد ابتدع كل طريقة يمكن تصورها لإثارة الرغبات وإشباعها"(٢). ومن هنا وأمام إلحاح الغريزة عند الشاب وكذلك الفتاة، والجو الموبوء بمحركات الشهوة ودواعي الفتنة، تكون النتيجة التورط في علاقات جنسية غير شرعية والتي منها الزواج السري.

(١) الزواج الإسلامي المبكر، ص٩، دون طابعة، ط٣، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

(٢) مباهج الفلسفة، ١/١٢٧–١٢٨، مرجع سابق باختصار.

٤-عدم المحاسبة (عدم وجود قانون يمنع الزواج السري):

قد يحاسب الشخص على السرقة، والقتل وغيرهما من الجرائم المشاهدة، أما الأمراض الخلقية، التي تؤدي إلى انهيار قيم مجتمعات بأكملها كالكذب، والتكبر، والغطرسة، وانعدام الحياء، والظهور بهيئة غير لائقة، وعدم تقدير المسئولية، وغيرها من المظاهر الخلقية السيئة، فإنها تترك بلا حساب أو عقاب، لأن من يفعل هذه الأمور- في اعتقاد البعض- يعد ضمن دائرة أهل الثقة الذين لا عقاب لهم، ولا لوم عليهم، مما أدى إلى استهتار الشباب بالقيم الخلقية، واستفحال هذه الأخلاق السيئة في المجتمع بصورة كبيرة"[١].

فعندما يشعر الناس برفع العقوبة عن المذنبين يحسبون ذلك إباحة لهذا الفعل، فيجترئون عليه، ويمارسونه وهم يعتقدون أنه حق من حقوقهم، وليس لأحد أن يعترض على ما يفعلون، فيكون رفع العقوبة بمثابة إجازة لفعل الرذائل والمنكرات...ولو أن هذه القوانين وضعت إلى جوار كل رزيلة عقابا لخشي الناس العقاب إذا لم يخشوا حساب الله تعالى"[٢].

وهذا الكلام ينطبق أيضاً على الزواج السري، فعدم وجود رادع قانوني يتمثل في عقوبة على الشاب والفتاة حال وقوع ذلك كان من أهم الدوافع التي شجعت الشباب على الاتجاه نحو هذا النوع من الزواج.

٥-تلوث الجو الاجتماعي بالمثيرات الغريزية كالاختلاط الغير المنضبط، والتبرج الفاحش:

الاختلاط الغير المنضبط بين الجنسين والتبرج الفاحش ينشأ عنهما الكثير من الأضرار والآثار السلبية، فعدم انضباط كثير من الفتيات بالزي الشرعي، والتساهل

(١) أسباب تدهور القيم الخلقية لدى الشباب، ص٥٤، مرجع سابق.

(٢) قواعد البناء في المجتمع المسلم، ص٧٥، مرجع سابق.

في الحديث مع الشباب يحرك في النفس نوازع الشر، ويشعل نار الشهوات الجامحة، ومن أسباب الموت العام والطواعين المتصلة كالإيدز وغيرها.

يقول الإمام ابن القيم- رحمه الله-:"وَلَا رَيْبَ أَنَّ تَمْكِين النِّسَاءِ من اختلاطهنَّ بالرِّجال أصل كل بلية وشر، وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة، كما أنَّه من أسباب فساد أمور العامة والخاصة، واختلاط الرِّجال بالنِّساءِ سبب لكثرة الفواحش والزنا، وهو من أسباب الموت العام، والطواعين المتصلة"(١). كما أن "إبداء الأنثى زينتها ...خارج دارها، يوقظ فتنة نائمة... وماذا ينتظر من فتنة الجمال، وسهام الزينة، واستشراف الشيطان إلا التلاعب بقلوب الرجال"(٢).

وبناءً عليه فالاختلاط الشديد وغير المنضبط بين الشباب والفتيات في المدارس والجامعات وفي أماكن العمل المختلفة قد يؤدي إلى قيام نوع من الزمالة أو الصداقة، وبمرور الأيام تتحول إلى علاقة عاطفية، ومع صعوبة زواجهما يكون الحل هو الزواج السري، لأن الجاذبية بين الذكر والأنثى فطرية منذ مراحل الطفولة، وتبلغ ذروتها في مرحلة الشباب، وقد يكون الدافع للزواج السري من وراء الاختلاط ملابس الفتيات الخليعة والمستفزة للغرائز، ومن أجل إشباع الشاب حاجته يلجأ إما لإقامة علاقة جنسية غير شرعية، أو الزواج السري موهماً نفسه والفتاة بشرعيته.

ولذلك عند النظر في الشريعة الإسلامية نجد أنها لم تحرم الزنا فحسب، بل حرمت كلَّ ما يؤدي إليه، قال-ﷻ-:"وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا"(سورة الإسراء:٣٢)، فالله-ﷻ- يحذر من كل طريق يوصل إلى الزنا.

٦-الخلل الأسري:

ويتمثل في عدة أمور من أهمها:

(١) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تحقيق: نايف بن أحمد الحمد، ٢/٧٢٤، عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨ هـ.

(٢) المرجع نفسه، ص١٠٤، باختصار.

أ- غياب روح التفاهم بين أفراد الأسرة:

رسم الإسلام حدوداً واضحة للتعامل بين أفراد الأسرة، وحدد إطاراً واضحاً للتعايش، فقال تعالى:" وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ"(سورة النساء:١٩)، والمعاشرة بالمعروف هي أن كلا من الزوجين يحسن صحبة الآخر، ويحرص كلا منها على ألا يرى منه الآخر إلا ما يسره، قال تعالى:" فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ"(سورة البقرة:٢٢٩). فينبغي أن يسود التفاهم، والاتفاق جميع العلاقات المتبادلة بينهما، ولكن لما تجاهل الناس هذه التعاليم الدينية، انعكس أثر ذلك على الأسرة ككل من زوج وزوجة وأولاد، وتولد عن ذلك الكثير من المشاكل الاجتماعية، ولعل في مقدمة ذلك مشكلة العنف الأسري، والتي قد يترتب عليها تفكك كلي لعناصر الأسرة.

ولا شك أن هذا "التفكك الأسري يؤدي إلى تهيئة الظروف لانحراف الأولاد من البنين والبنات نتيجة لشعورهم بعدم الأمان الاجتماعي، وضعف القدرة لديهم على مواجهة المشكلات، فيبحث الابن أو البنت عن أيسر الطرق وأسرعها لتحقيق المراد دون النظر لشرعية الوسيلة المستخدمة في الوصول إلى الهدف" [(١)].

ومن هنا فالشاب الذي يعيش في كنف أسرة مشتتة يلجأ إلى الهروب من هذا الجو والبحث عن بديل ينتمي إليه ويتقبله، والمرشح الأبرز في هذا والبديل هم رفاق السوء الذي يؤثرون عليه بالعادات السيئة والسلوكيات المنحرفة، والتي منها إقامة علاقات غير شرعية تحت مسمى الزواج السري.

ب-فقدان التكامل العاطفي داخل الأسرة:

(١) التفكك الأسري، د. أمينة الجابر وآخرون، ص٩٠، سلسلة كتاب الأمة، قطر، العدد (٨٣)، جمادى الأولى ١٤٢٢ هـ، التفكك الأسري، محمد صديق حسن، ص٧٧، مجلة التربية، اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم، السنة ٣٢، العدد ١٤٧، ديسمبر ٢٠٠٣م.

شعور الأبناء بالحرمان العاطفي سواء عن طريق الوقوف أمام رغباتهم المشروعة، أو المبالغة في استخدام العقاب البدني والمعنوي أو عدم المبالاة بحاجاتهم النفسية والمادية والاجتماعية أو التفرقة والتمييز بين الأولاد في المعاملة كل ذلك من شأنه أن يولد لديهم مشاعر انتقامية ضد الأسرة، والبحث عن مشاعر الحب والحنان والأمان العاطفي في أي مكان آخر خارج الأسرة، فيبحث الشاب عن فتاة تشبع رغباته وكذلك الفتاة تبحث عن شاب يشبع رغباتها، ومن أجل إضفاء طابع الشرعية على علاقتهما يقدمون على الزواج السري.

لذلك يجب على الآباء إحاطة الأبناء بالعاطفة وإشاعة الأمن النفسي بينهم، وبث الطمأنينة والاستقرار في نفوسهم، " فالأسرة هي المسئولة عن إشباع الحاجات العاطفية الوجدانية للأبناء كالعطف والشفقة والحب والعدل بين الأبناء والبنات، وتحريرهم من المخاوف والقلق وكل ما من شأنه أن يهدد أمنهم النفسي... مما يسهم في استقرار الحياة النفسية والاجتماعية للأبناء"[١]. ولا يخفي علينا أن الشفقة بالأولاد الصغار والحنو عليهم أمر قد ندب إليه الشرع، وعدم الشفقة بهم سببه قسوة القلب، ومن ذلك ما جاء عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا، فَقَالَ الأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَمُ"[٢].

ت- غياب الرقابة الأسرية على الأبناء، وافتقاد القدوة الصالحة:

(١) التفكك الأسري دعوى للمراجعة، د. شادية التل وآخرون، ص٤٣-٤٤، كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، قطر، العدد (٨٥)، ط١، ١٤٢٢ هـ/٢٠٠١م، باختصار.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، رقم (٥٩٩٧)، ٧/٨.

الوالد مسؤول عن ولده في مراقبته وتوجيهه وتأديبه وملاحظته، وإذا غفل عن ذلك فإن الولد سيتدرج في الفساد خطوة بخطوة، فانحراف الأبناء نتيجة طبيعية لانعدام الرقابة والتوجيه.

يقول الإمام ابن القيم–رحمه الله–:" فَمن أهمل تَعْلِيم وَلَده مَا يَنْفَعهُ وَترَكه سدى فقد أَسَاءَ إِلَيْهِ غَايَة الْإِسَاءَة وَأكْثر الْأَوْلَاد إِنَّمَا جَاءَ فسادهم من قبل الْآبَاء وإهمالهم لَهُم وَترك تعليمهم فَرَائض الدّين وسننه فأضاعوهم صغَارًا فَلم ينتفعوا بِأَنْفسِهِم وَلم ينفعوا آبَاءَهُم كبارًا"(١). ويقول:" وَكم مِمَّن أَشْقَى وَلَده وفلذة كبده فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَة بإهماله وَترك تأديبه وإعانته لَهُ على شهواته وَيَزْعُم أَنه يُكرمهُ وَقد أهانه وَأَنه يرحمه وَقد ظلمه وَحرمه ففاته انتفاعه بولده وفوت عَلَيْهِ حَظه فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَة (٢).

لذلك " تقع على الأسرة باعتبارها الجماعة الأولى التي تحتضن الطفل منذ بداية تكوينه مسئولية التربية والتوجيه الأخلاقي وتتولاه بالرعاية الشاملة وتحميه من كافة أشكال الانحراف منذ المرحلة العمرية المبكرة، وتمتد مسئولية الأسرة إلى غرس الفضائل في نفوس أبنائها وتوفير نماذج القدوة لهم قولاً وسلوكاً مع إتاحة الفرصة للحوار الدائم والمتابعة المستمرة بما يسهم في تحقيق الاستقرار الصحي والنفسي والاجتماعي لهم، والاكتشاف المبكر لأي سلوك منحرف يضرهم وتداركه قبل فوات الآوان"(٣).

رابعاً: الدوافع الاقتصادية:

(١) تحفة المودود بأحكام المولود، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ص٢٢٩، دار البيان، دمشق، ط١، ١٣٩١ / ١٩٧١م

(٢) المرجع نفسه، ص٢٤٢

(٣) أثر بطالة الشباب على ظاهرة الإرهاب وإدمان المخدرات، محمد يسري أحمد داوود، ص٦٦٨، المؤتمر السنوي التاسع: إدارة أزمة البطالة وتشغيل الخريجين، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، مجلد (٢)، ديسمبر ٢٠٠٤م.

وترجع إلى عدة عوامل من أهمها ما يلي:

١- المغالاة في المهور:

كثير من أولياء الأمور تغافلوا عن تعاليم الإسلام التي نهت عن المغالاة في المهور، وتعلقوا بعادات الجاهلية، كأن المرأة سلعة يساومون عليها، مما نتج عن ذلك الكثير من الشرور والمفاسد، التي من أهمها الإعراض عن الزواج كلية لعدم القدرة على المهر، أو اللجوء إلى الزواج السري الذي لن يكلف الشاب والفتاة شيئاً.

ويؤكد ذلك أيضاً علماء الغرب، فيقرون أن من أهم عوامل انتشار الفواحش المغالاة في المهور، يقول ول ديورانت:" وتصبح العفة التي كانت فضيلة موضعاً للسخرية؛ ويختفي الحياء الذي كان يضفي على الجمال جمالاً؛ ويفاخر الرجال بتعدد خطاياهم، وتطالب النساء بحقها في الانغماس في مغامرات غير محدودة على قدم المساواة مع الرجال، ويصبح الاتصال قبل الزواج أمراً مألوفاً...ولا نزاع في أن ذلك يرجع إلى حد ما إلى ما كان يقتضيه الآباء المغرمون ببناتهم من مهر غال ثمناً لعفتهن، وقت أن كان الزواج يشترى صراحة"[١]. " فالمغالاة في المهور جرت وبالاً وخيماً على مجتمعاتنا الإسلامية، من جراء جهل بعض الآباء، وتعنت بعض الأمهات، حيث جعلوا المهر هو الأساس في بناء عش الزوجية، فمن دفع مهراً أكبر كان هو الأحق والأليق بالتزوج بالبنت، وكأن الفتاة سلعة، تقدم لمن يدفع ثمناً أكبر فيها، دون النظر إلى صفات الخاطب، هل هو كفء لهذه الفتاة أم غير كفء، وهل فيه من الدين والأخلاق الكريمة ما يصون عفاف ابنتهم، ويحجزهم عن المحارم والموبقات أم لا "[٢].

وهنا وأمام مغالاة الأهالي في المهور لا يجد الشاب والفتاة أمامهما إلا الاتجاه للزواج السري الذي لا يتكلف سوى ورقة واحدة.

---

(١) مباهج الفلسفة، ١/١٢٧-١٢٨، مرجع سابق باختصار.

(٢) الزواج الإسلامي المبكر سعادة وحصانة، ص١٠٥-١٠٦، مرجع سابق.

٢- زيادة أعباء وتكاليف الزواج الرسمي:

ارتفاع نفقات وتكاليف الزواج الرسمي: كالمغالاة في تأثيث بيت الزوجية، فهذا يشترط بيتاً معينا، وثان يشترط أثاثاً فاخراً. والشاب لا قدرة له على بناء بيت أو شراء شقة فضلاً عن استئجارها، ولا قدرة له على تجهيز عروسة من الذهب والفرش والهدايا وغيرها من الأعراف السائدة، فيلجأ عندئذ للزواج السري ليخرج من هذه المعضلة. فهو زواج بلا تكاليف، ولا نفقات، ولا متطلبات.

لذلك تؤكد الدكتورة أمنة نصير – أستاذ العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر وعضو مجلس النواب – على خطورة ذلك فتقول: "لجوء الشباب للزواج العرفي يرجع إلى كم التعقيدات التي يضعها الأهالي أمام الشاب الذي يتقدم بخطبة ابنتهما[١].

٣- البطالة وتقلص فرص العمل:

"معظم الشباب على وجه الخصوص لا يرى لمستقبله بارقة أمل في ظل البطالة العالية التي يعاني منها المجتمع... ومعظمهم متأكد أنه لن يضيف شيئا بتخرجه سوى صفر ورقم في طابور طويل من العاطلين الذين ينتظرون الحصول على فرصة عمل...وعليه يدخل في تجارب عاطفية متعددة تتدرج من مجرد الاعجاب إلى التورط في زواج سري يستطيع خلاله اشباع حاجاته ورغباته ودون أية قيود أو شروط"[٢]. يقول الراغب الأصفهاني:" من تعطل وتبطل انسلخ من الإنسانية، بل من الحيوانية، وصار من جنس الموتى"[٣]. إذاً يتبين من ذلك أن عدم حصول الشاب على فرصة عمل تدر عليه دخلاً ثابتاً تمكنه من تحمل أعباء الزواج، بالإضافة إلى غلاء المعيشة، في الوقت الذي تلح عليه نداء الغريزة

(١) الزواج العرفي حفرة يجب ردمها، مصطفي السيد، جريد الوفد المصرية، الأربعاء, ١٧ يوليو –٢٠١٩ ٢٠:٣٢.

(٢) أزمة الشباب ومشاكله بين الواقع والطموح، ص١٤٠، مرجع سابق.

(٣) الذريعة إلى مكارم الشريعة، تحقيق: د. أبو اليزيد العجمي، ص٢٦٩، دار السلام، القاهرة، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م.

الفطرية فيه والتي تحتاج إلى إشباع، قد يجعله يبحث عن سبيل آخر غير الزواج الشرعي لإشباع غريزته الجنسية؛ لأن الزواج الشرعي الرسمي يحتاج إلى مبالغ مالية كثيرة لتأسيس منزل الزوجية، وبالتالي فلا بديل عن الزواج السري الذي لن يتكلف سوى ورقة.

وفي نهاية هذا المبحث يتبين أن هذه الظاهرة التي نحن بصددها لم تأت اعتباطاً ولم تنشأ جزافا، بل لها أسبابها ودواعيها كغيرها من الظواهر الكثيرة في المجتمع، وقد اقتصرت على البعض منها نظراً لأهميتها.

المبحث الثاني:

أضرار ومخاطر اتجاهات الشباب نحو الزواج السري.

كثيرة هي هذه المخاطر، بحيث تستعصي على العد والحصر، ولكن عند تأملها يمكن القول بأن منها ما هو مباشر يمس الأسرة من زوجين وأطفال، ومنها ما هو غير مباشر يمتد بشرارته إلى المجتمع.

أولاً: المخاطر المباشرة:

وهي المخاطر التي تتعلق بالشاب (الزوج) والفتاة(الزوجة) والأولاد. ولعل الأخطار التي تنتج عن اتجاه الشباب نحو هذا النوع من الزواج في حقه وحق زوجته وأولاده كثيرة ومتعددة، يكفي القول منها بأنه يؤدي إلى:

١- تشويه سمعة الشاب، وتأثير ذلك على زواجه مرة أخرى عندما تسوء سمعته باقترافه لمثل هذا النوع من الزواج.

٢-انتقام أهالي الفتاة نظير ما حدث من هذا الشاب تجاه ابنتهم.

٣-شعور الرجل بالخيبة لفقدان دوره كأب وزوج.

٤-الشك القاتل: فالشاب يشك في كل امرأة حوله، سواء كانت ابنته أو أخته، لخوفه من أن يفعل بعرضه كما فعل هو.

٥-عقوق للوالدين لأنه خروج على رغبتهما ونكران لحقهما، وانتهاك لحرمتهما.

٦-حرمان المرأة من الزواج الشرعي مرة أخرى: مثل هذا الزواج ينتهي دائما بالفشل ومن ثم تحرم المرأة من فرصة الزواج الشرعي مرة أخري نظراً لنظرة المجتمع للفتاه في مثل هذه الأمور.

٧-معاناة المرأة من نظرة المجتمع إليها بعد افتضاح أمرها من تهم وهمسات ونظرات مملوءة بالشك والريبة، فتصبح منبوذة في المجتمع غير مرغوبة فيها.

٨-الهموم والأفكار التي تنتاب المرأة، وشعورها بالخوف والقلق من المستقبل، كما تصبح عرضة لأطماع الناس وللاتهام بالانحرافات الأخلاقية.

٩-سيطرة الخوف: فالشباب والفتاة يسيطر عليهما الخوف دائماً من افتضاح أمرهما بين الناس.

١٠-إصابة المرأة بالاكتئاب النفسي والصدمات العاطفية، وتأثر نفسيتها في حالة رفض الطرف الآخر الارتباط بها بصورة شرعية.

١١-ضياع نسب الأولاد في حالة انكار الزوج له، أو طلاقها.

١٢-إصابة الأبناء بالأمراض النفسية الخطيرة، والفشل في حياتهم المستقبلية، وغالباً ما تترسب في أعماقهم مشاعر الكراهية نحو الحياة والأحياء، والجنوح نحو الانحراف، نتيجة شعورهم بالدونية والنقص، والإحساس بعدم الاستقرار مثل باقي الأقران، وفقدان التربية السوية في غياب العائل لهؤلاء الأبناء، ونتيجة أيضاً لما قد يعانوه من أفراد المجتمع كونهم مجهولي النسب.

١٣-الاستهانة بحدود الله تعالى، وترك أوامره، وانهيار الحياة العائلية وبنيان الأسرة.

يقول الأستاذ الدكتور محمد نبيل غنايم:" الزواج غير الشرعي يشتمل على عدة كبائر وفواحش على رأسها الزنا والكذب والتزوير في المعاملات والغش وقطع الرحم، والقتل وغير ذلك، فالطالب أو الطالبة يكذبان على أسرتيهما ولا يجرآن على إعلان ذلك وهما بذلك إذا ظهر تقع القطيعة بينهما وبين أهليهما، وقد يقوم الأب بقتل ابنته أو ابنه الذي فعل ذلك، وقد تقوم الفتاة بترقيع غشاء البكارة حين يتم زواجها برجل آخر عن طريق الأهل، وهي حينئذ تجمع بين زوجين فتكون غاشة وزانية، والأرملة تفعل ذلك من أجل الحفاظ على معاشها من الزواج السابق، وهذا تزوير وحصول على الأموال بالباطل والكذب، ويقوم الشباب المتزوجون عرفياً بإجهاض فتيانهم خوفاً من الفضائح

وعجزاً عن تحمل المسئولية إلى غير ذلك من الفواحش والمنكرات التي تتجمع في هذه الصورة المستحدثة للزواج وتجعلها صورة باطلة لتعارضها مع الزواج الشرعي الصحيح"(١).

١٤-**ابتزاز المرأة ومساومتها وتهديدها:** يقوم الزوج بابتزاز وتهديد زوجته لمساومتها على الزواج الرسمي: فكان مما ذكرته جريدة اليوم السابع في هذا الشأن:" أن طالبة بالفرقة الثانية بكلية الهندسة رفعت دعوى إثبات زواج على زميلها في الكلية قائلة:" أقنعني «الشاب» أن الزواج مجرد إيجاب وقبول وطالما أنني راضية به فهذا يكفي وبذلك بدأ يمارس معي العلاقة الجنسية وفقدت عذريتي وبعدها عاملني بطريقة تتسم بالأنانية والإهمال وبات يمتنع عنى بعد أن تعودت عليه وأصبحت لا أستطيع العيش بدونه".

وتابعت في دعوى إثبات الزواج: "رغم أنه ميسور الحال إلا أن أهله لا يعطونه إلا مبالغ الجامعة فقط ويطالبني أنا بالإنفاق عليه والتكفل بكل متطلباته، وبعد أن وقعت معه في فخ العلاقة الجنسية ... علمت بخيانته لي وانهرت بكاء أمامه ليمتنع عن فعل ذلك، ولكنه تعدى عليا بالضرب ووصل الأمر في إحدى المرات لإصابتي بكسر مضاعف، وبدأت علاقاتنا المليئة بالحب تتدهور، فكان يعاملني كالعاهرات ويتهمني في شرفي، وبعدها رفض الاعتراف بزواجنا العرفي واستمرت المأساة لمدة سنة يسحب منى أموالاً ليساومني على أن يتزوجني رسمياً وعندما لم أجد فائدة قمت وأهلي بإقامة دعوى إثبات الزواج أمام محكمة الأسرة"(٢).

---

(١) الصور المستحدثة للزواج، ص٩٩، رابطة الجامعات الإسلامية، سلسلة مركز دراسات الأسرة، القاهرة، ٢٠٠٧م.

(٢) أخطر ١٠ حكايات بالجامعات، أسماء شلبي، اليوم السابع، الجمعة، ٠٦ نوفمبر ٢٠١٥م

١٥-**ضياع حقوق المرأة المادية والمعنوية:** والحقوق المادية: من صداق، ونفقة، وكسوة، وميراث، وغير ذلك عند تخلي الرجل عنها، ونكران الاتصال بها، أضف إلى ذلك نفقات الأبناء واحتياجاتهم، الحياتية في حاضرهم ومستقبلهم. والحقوق المعنوية: وتتمثل في السكن والمودة والرحمة، التي هي من أهم نتائج الزواج، وذلك عند تمزيق ورقة العقد المزعومة من قبل الرجل أو حتى عند بقاء الورقة، فإن هذا الزواج لا يحقق تلك الأهداف على الإطلاق[١].

ثانياً: المخاطر غير المباشرة:

ونقصد بها تلك التي تهم المجتمع، فقد تتجاوز الآثار والمخاطر الحدود الأسرية، لتؤثر على أفراد آخرين في المحيط الاجتماعي، فتتأثر جميع الأنساق الاجتماعية المكونة للبناء الاجتماعي، الأمر الذي يؤثر على المجتمع كله، ولا غرابة في ذلك إذا علمنا أن الأسرة هي النواة والمؤسسة الاجتماعية الأولى التي تشكل حجر الأساس للمجتمع بأكمله، وهي منه بمثابة القلب النابض في الجسد، إذا صلح صلح الجسد كله، وإذا فسد فسد الجسد كله، ويمكن رصد بعضها فيما يأتي:

١-انعزال الأزواج عن الحياة الاجتماعية خاصة إذا فشلوا في تكوين أسرة يجعلهم منطوين على ذواتهم، لا يشاركون الآخرين نشاطات الحياة المختلفة، وهذا قد يطرح صعوبات ويفرز إشكالات على مستوى كيفية الاهتمام بهم ورعايتهم، فضلا عن الخسارة التي تنشأ وتلحق بالمجتمع من جراء عدم الاستفادة منهم ومن

(١) النكاح العرفي في ميزان الإسلام مقارنة مع القانون اليمني، صلاح أحمد محمد عامر، ص١١٦، دار الفكر المعاصر، ط١، ٢٠٠٨م.

طاقتهم، في الوقت الذي كان يمكنهم الإسهام في عملية البناء أو التنمية، لو أنهم حظوا بأسرة متماسكة مستقرة(١).

٢-سهولة استغلال الضياع الذي يعيشه الأطفال واستقطابهم من قبل المجموعات الإرهابية، التي يمكن أن تسخرهم في ممارسة الأنشطة غير المشروعة، كأدوات مساعدة في الترويج والتوزيع للمنوعات، أو استغلالهم في الأعمال المتصلة بالدعارة والفسق، وغير ذلك من الموبقات التي تعجل بخراب المجتمعات وزعزعة النظام بها (٢).

٣-استئصال النسل الإنساني: وذلك لأن القصد من الزواج السري، ومن تلك العلاقة مجرد الاستمتاع فقط، ولذلك جعل الله -ﷻ- الإضرار بالنسل من أكبر الفساد في الأرض، فقال تعالى:" وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ (٢٠٤) وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ"(سورة البقرة: ٢٠٤-٢٠٥)، كما أمرنا الله -ﷻ- بابتغاء النسل عند معاشرة النساء، قال تعالى:" أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ"(سورة البقرة: ١٨٧).

٤-تفكك المجتمعات: وذلك لما ينتج جراء هذا الزواج، من تشاجر، واختلاف، بين أسرة الرجل، وأسرة المرأة، وكذا بين الأسرة الواحدة، وما قد يقوم به الآباء تجاه أبناءهم، عند علمهم بوقوع أبنائهم، في هذا الزواج المزعوم، من طرد، وتخل عنهم،

(١) مشكلة التفكك الأسري: الواقع وسبل التجاوز، د. محمد المهدي، ص١٧٨-١٧٩، مجلة الملف القانونية، المغرب،
العدد (١٨)، أكتوبر ٢٠١١م .
(٢) مشكلة التفكك الأسري: الواقع وسبل التجاوز، ص١٧٩، مرجع سابق.

وتركهم بدون عائل، وغياب الثقة بين أفراد الأسرة الواحدة، وظهور عنصر الشك بينهم، وخاصة عند انتشار هذه الظاهرة وتفشيها في المجتمع، مما يجعل هذه الظاهرة ناقوس خطر يقرع أبواب مجتمعاتنا، ويهدد استقرارها [١].

٥-ضياع واختلاط الأنساب: فالشاب بعد استمتاعه بالفتاة التي تزوجها سراً، يتركها بعد فترة ويهرب، وخاصة عند علمه أنها حامل، فتلجأ الزوجة إلى المحكمة لإثبات نسب ابنها، فتطالب بورقة الزواج العرفي والتي غالباً ما يأخذها الزوج، وينكر هذا الزواج، مما يترتب على ذلك ضياع نسب الأولاد، فيكونون بغير نسب ولا هوية مما يهدد أمن المجتمع واستقراره، وقد يهرب الزوج ويترك زوجته، فتقوم بالزواج من رجل آخر وهي في بدايات حملها من الزوج الأول، ومع ذلك تخفي حملها، وقد يظهر الحمل في بدايات زواجها من الزوج الثاني ولا تدري أهو من الزوج الأول أو من الثاني، وقد يؤدي ذلك إلى الزواج بين الأخوة دون معرفتهم بذلك.

٦-صبغ بلاد المسلمين بعادات وتقاليد تخالف كل الأديان السماوية من انتشار للفاحشة إلى إباحة الزنا.

٧-إشاعة الرزيلة والفحشاء في المجتمع: كاستغلال هذا النوع من الزواج للتستر على شبكات الدعارة والأعمال المنافية للآداب تحت اسم الزواج العرفي(السري)، فقد يجتمع الرجل والمرأة على فاحشة، وإذا قبض عليها ادعيا الزواج بينهما.

ومن هنا يتبين أن اتجاهات الشباب نحو هذه العلاقات غير الشرعية التي تسمى في العصر الحاضر بـ (الزواج العرفي أو السري) يترتب عليها آثار وأضرار اجتماعية، ونفسية خطيرة، ليس على المرأة وحدها، بل على الرجل كذلك، وعلى الأطفال وعلى المجتمع الإسلامي بأسره.

---

(١) النكاح العرفي، صلاح عامر، ص١٢٥-١٢٦، مرجع سابق.

المبحث الثالث:

آليات ومتطلبات الحد من تلك المشكلة في ضوء التصور الإسلامي.

جاء الإسلام لبناء مجتمع مثالي على ظهر الأرض، مجتمع متكامل في جميع النواحي الأخلاقية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية وأيضاً الصحية؛ ولذلك، فقد حرص الإسلام على إعطائنا الأوامر والتعاليم الوقائية التي تحافظ على سلامة هذا المجتمع.

ومن هنا فالحل الموضوعي للحد من تلك الظاهرة إنما يكمن في اتباع منهج الإسلام وهديه، والالتزام الصادق بما أمر الله تعالى به من أقوالٍ، وأعمالٍ، وأوامر، ونواهٍ.

ومما تجدر الإشارة إليه أن طرق علاج تلك الظاهرة- اتجاهات الشباب نحو الزواج السري في العصر الحاضر- لا تنفصل عن دوافعها، فهناك تناسباً بين الدوافع وما يصدر عنها من سلوك استقامة وانحرافاً، وأنه عن طريق تعديل الدوافع يمكن تعديل السلوك؛ ومن هنا كان اهتمام الإسلام بتعديل الدوافع وصولاً إلى السلوك السوي.

وهذا من خلال عدة جوانب:

الجانب الأول: قطع الأسباب المؤدية إلى اتجاه الشباب نحو الزواج السري.

الجانب الثاني: قطع العوائق التي تعترض سبيل انعقاد الزواج الشرعي.

الجانب الثالث: التوعية المجتمعية.

المطلب الأول:

قطع الأسباب المؤدية إلى اتجاه الشباب نحو الزواج السري.

ويتمثل ذلك من خلال ما يلي:

أولاً: تعزيز الرقابة الذاتية:

وتكون من خلال مراقبة ومتابعة الفرد المؤمن لأقواله وأفعاله، مستشعراً مراقبة الله تعالى، الذي لا يعزب عن علمه شيء، فهي رقابة نابعة من داخل الإنسان تجعله يؤدي ما عليه من حقوق وواجبات دون حاجة إلى رقيب غير الله- ﷻ- فالفرد المسلم يمارس رقابة ذاتية على نفسه بنفسه لعلمه أن الله-ﷻ-يعلم سره وجهره.

وهذه الرقابة تنبع من الوازع الديني الراسخ عند المسلم، وهي القوة الأساسية لمواجهة انحراف الشباب، وهي الدافع الذي يدفعه إلى الخير، ويبعده عن الشر، فإذا كان المسلم يعلم أنَّ الله-ﷻ- معه، وأنَّه مطلع على حركاته وسكناته، فإنَّه يكون رقيبًا على نفسه، ولا يحتاج إلى رقابة الغير عليه، وهذا في حدِّ ذاته أكبر ضمان لعدم انحراف الشباب، واتجاههم نحو هذا النوع من الزواج المحرم.

لهذا فقد حرصت الشريعة الإسلامية على غرس وتقوية عنصر الرقابة الذاتية في قلوب المسلمين، قال تعالى:" إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ"(سورة آل عمران: ٥)، وقال سبحانه:" وَإِنْ تَجْهَرْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى"(سورة طه: ٧)، وقال أيضا:" يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ"(سورة غافر:١٩)، يقول الإمام ابن كثير-رحمه الله- في تفسير هذه الآية:" يُخْبِرُ -ﷻ-عَنْ عِلْمِهِ التَّامِّ الْمُحِيطِ بِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ جَلِيلِهَا وَحَقِيرِهَا، صَغِيرِهَا

وَكَبِيرِهَا، دَقِيقِهَا وَلَطِيفِهَا لِيَحْذَرَ النَّاسُ علمه فيهم فيستحيوا من الله تعالى حَقَّ الْحَيَاءِ وَيَتَّقُوهُ حَقَّ تَقْوَاهُ، وَيُرَاقِبُوهُ مُرَاقَبَةَ من يعلم أنه يراه"(١).

وعندما سئل النبي –ﷺ– عن الإحسان قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك"(٢). قال الإمام ابن حجر –رحمه الله– في شرح هذا الحديث:" وَقَدْ نَدَبَ أَهْلُ التَّحْقِيقِ إِلَى مُجَالَسَةِ الصَّالِحِينَ لِيَكُونَ ذَلِكَ مَانِعًا مِنَ التَّلَبُّسِ بِشَيْءٍ مِنَ النَّقَائِصِ احْتِرَامًا لَهُمْ وَاسْتِحْيَاءً مِنْهُمْ فَكَيْفَ بِمَنْ لَا يَزَالُ اللَّهُ مُطَّلِعًا عَلَيْهِ فِي سِرِّهِ وَعَلَانِيتِهِ"(٣).

وفي عهد النبي–ﷺ– يأتي إليه من اقترف جرماً معترفاً بجريمته، طالباً إقامة العقوبة عليه، وهذا إنما ينم عن قلب ملئ بالتوبة الصادقة، ونفس تشبعت بالخوف من عقاب الله – ﷻ ، والرجاء في عفوه فلقد روى الإمام مسلم أن مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيَّ، أَتَى رَسُولَ اللهِ–ﷺ–، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَزَنَيْتُ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي، فَرَدَّهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ، فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ –ﷺ– إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: «أَتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بَأْسًا، تُنْكِرُونَ مِنْهُ شَيْئًا؟» فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا وَفِيَّ الْعَقْلِ مِنْ صَالِحِينَا فِيمَا نُرَى، فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَلَا بِعَقْلِهِ، فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ"(٤). فبدافع الوازع جاء ماعز إلى

(١) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير(المتوفى: ٧٧٤هـ) تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ١٢٤/٧، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب (سؤال جبريل النبي عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي صلى الله عليه وسلم)، رقم (٥٠)، ١٩/١.

(٣) فتح الباري، ١٢٠/١، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى، رقم (١٦٩٥)، ١٣٢٣/٣.

النبي–ﷺ– يقر بجنايته ويسأله إقامة شرع الله عليه، ويستمر في طلب إقامة الحد عليه مع أن الله–ﷻ– غفر له، ولم يرجع في إقراره ليتم تطهيره.

يقول الدكتور محمد عبد الله دراز–رحمه الله:" وليس على وجه الأرض قوة تكافئ قوة التدين أو تدانيها في كفالة احترام القانون، وضمان تماسك المجتمع واستقرار نظامه، والتئام أسباب الراحة والطمأنينة فيه"(١). وصدق أبو العباس ابن مسروق الطوسي حين قال:" من راقب الله في خطرات قلبه عصمه الله في حركات جوارحه"(٢).

وبذلك تكون الرقابة الذاتية التي تنبع من نفس الشاب المسلم، وتتمثل في مراقبتها ومحاسبتها خوفاً من عقاب الله–ﷻ– وطمعاً في ثوابه، لعلمه أن الله–ﷻ– مطلع عليه، عاصمة له من الوقوع في الانحراف، فالعبد يستحضر عظمة الله – ﷻ – وقدرته ومجازاته على عمله، ومن ثم يتحقق الخضوع والانقياد له.

ثانياً: ربط الشباب بالعبادات والتأكيد على إقامتها والمحافظة عليها:

العبادة هي أساس الحياة، وهي سبب سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة، يقول الله – ﷻ –"مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ"(سورة النحل: الآية ٩٧). وليستِ العبادة – منحصرة في الشعائر التعبدية فقط، بل إنَّ دائرةَ العبادات تتسع لتشملَ جميعَ حركاتِ الإنسان، وتستوعب كلَّ جوانب الحياة.

وتتضح أثر إقامة العبادات والمحافظة عليها في علاج تلك الظاهرة من خلال ما يلي:

(١) الدين بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، ص٩٩، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، دون تاريخ.
(٢) صفة الصفوة، أبو الفرج بن محمد الجوزي، تحقيق: محمود فاخوري – د. محمد رواس قلعه جي، ١٢٩/٤، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٣٩٩ / ١٩٧٩.

١- أن القلب يتربى ويتعبد ...وتربيته تكون بالطاعات والعبادات التي تكون نتيجتها صلاحاً للنفس وتطهيراً لها من الآثام وتزكية لها، وترقية للمشاعر والعواطف، وتهذيباً للسلوك، وتقوية للإرادة .

٢- العبادة تتولى تربية الإنسان في كل الجوانب التي تشملها؛ فهي لا تقتصر على تربيته في علاقته بالله وتقوية صلته به؛ وإنما تربي في الإنسان مشاعره وعواطفه وانفعالاته النفسية؛ كما تربي فيه سلوكه الظاهري ونشاطه الحركي، وخلقه الذي يتعامل به مع الناس من حوله؛ سواء كانوا من أفراد عائلته أصولاً أو فروعاً، أو من جيرانه، أو من أقاربه، أو أفراد مجتمعه، أو أفراد نوعه؛ أو حتى أفراد الأنواع الأخرى من المخلوقات الأخرى؛ طيوراً كانوا، أو أنعاماً، أو غيرها [١].

٣- العبادة تقوم على وصل الإنسان بالله، وإطلاق إراداته وعمله من إسار المادة والهوى والشهوة؛ تمهيداً لتنشئته وترقيته في مدارج الصلاح"[٢].

فمثلا الصلاة وسيلة لتهذيب النفس وتقويمها، إذ هي تنهي عن الفحشاء والمنكر، قال تعالى:" وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ"(سورة العنكبوت:٤٥). والصوم يتوسل به الإنسان لضبط شهواته والتحكم فيها، قال تعالى:" كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ"(سورة البقرة:١٨٣)، وفريضة الزكاة تؤكد الترابط بين طبقات المجتمع المسلم، وتدعو إلى التكافل والتراحم بين الأغنياء والفقراء، فينتشر الأمن ويعم الخير بين أفراد المجتمع، قال تعالى:" **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا**"(**سورة التوبة:١٠٣**)، أما الحج وهو الركن الخامس من أركان الإسلام فإننا نرى له أثراً عجيبا في إصلاح الأخلاق وتهذيب السلوك كيف لا والله -ﷻ- يقول: **الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ**

---

(١) العبادة وأثرها في تربية النفس الإنسانية، د. عبد العزيز بن عبد الرحمن المحيمد، ص٢٩، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ، بتصرف يسير.

(٢) المرجع نفسه، ص٦٦.

فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ"(سورة البقرة:١٩٧)، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يقي المجتمع من العقائد الفاسدة، والسلوكيات المنحرفة، قال تعالى:" لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ"(سورة المائدة:٦٣). فلو أن الشباب استشعروا هذه الغاية من عبادتهم في كل أحولهم لتحسنت أخلاقهم كثيرا، ولا بتعدوا عن سفاسف الأخلاق ومذمومها.

ثالثاً: تنمية المعرفة الدينية لدى الشباب:

لا يستوي العالم بالله تعالى وبالدين وأحكامه مع الجاهل بهما، قال تعالى:" قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ"(سورة الزمر: الآية ٩)، يقول الإمام الطبري–رحمه الله– في تفسيره لهذه الآية:" قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِقَوْمِكَ: هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ مَا لَهُمْ فِي طَاعَتِهِمْ لِرَبِّهِمْ مِنَ الثَّوَابِ، وَمَا عَلَيْهِمْ فِي مَعْصِيَتِهِمْ إِيَّاهُ مِنَ التَّبَعَاتِ، وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ذَلِكَ، فَهُمْ يَخْبُطُونَ فِي عَشْوَاءَ، لَا يَرْجُونَ بِحُسْنِ أَعْمَالِهِمْ خَيْرًا، وَلَا يَخَافُونَ بِسَيِّئِهَا شَرًّا؟ يَقُولُ: مَا هَذَانِ بِمُتَسَاوِيَيْنِ"[(١)].

وتنمية المعرفة الدينية لدى الشباب تكون بتعليمهم أحكام الدين وشرائعه، ويظهر ذلك في خطاب وجهه أمير المؤمنين سيدنا علي بن أبي طالب– ﷺ– لابنه سيدنا الحسن–ﷺ–وكان شاباً يافعا، حدد فيه منهجه التربوي، فقال:".. وأن أبتدئك بتعليم كتاب الله ﷻ وتأويله وشرائع الاسلام وأحكامه، وحلاله وحرامه"[(٢)]. وفي المجموع للإمام النووي: قَالَ الشَّافِعِيُّ، وَالْأَصْحَابُ رحمهم الله: عَلَى الْآبَاءِ،

(١) جامع البيان، الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ١٧٧/٢٠، دار هجر للطباعة، ط١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.

(٢) شرح نهج البلاغة، عبد الحميد بن أبي الحديد، أبو حامد، عز الدين، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ٦٨/١٦، دار احياء الكتب العربية، دون تاريخ.

وَالْأُمَّهَاتِ تَعْلِيمُ أَوْلَادِهِمْ الصِّغَارِ مَا سَيَتَعَيَّنُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ الْبُلُوغِ، فَيُعَلِّمُهُ الْوَلِيُّ الطَّهَارَةَ، وَالصَّلَاةَ، وَالصَّوْمَ، وَنَحْوَهَا، وَيُعَرِّفُهُ تَحْرِيمَ الزِّنَا، وَاللِّوَاطِ، وَالسَّرِقَةِ، وَشُرْبِ الْمُسْكِرِ، وَالْكَذِبِ، وَالْغِيبَةِ، وَشَبَهِهَا، وَيُعَرِّفُهُ أَنَّ بِالْبُلُوغِ يَدْخُلُ فِي التَّكْلِيفِ، وَيُعَرِّفُهُ مَا يَبْلُغُ بِهِ، وَقِيلَ: هَذَا التَّعْلِيمُ مُسْتَحَبٌّ، وَالصَّحِيحُ وُجُوبُهُ... وَدَلِيلُ وُجُوبِ تَعْلِيمِ الْوَلَدِ الصَّغِيرِ، وَالْمَمْلُوكِ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا"(سورة التحريم :٦) قَالَ الإمام عَلِيُّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه وَمُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ: "مَعْنَاهُ عَلِّمُوهُمْ مَا يَنْجُونَ بِهِ مِنْ النَّارِ"[١].

ويتبين أثر تنمية المعرفة الدينية لدى الشباب في الحد من اتجاهاتهم نحو الزواج السري من خلال مايلي:

١-العلم من العوامل القادرة على تعديل الميول النفسية وكبح الغرائز في أعماق الإنسان...ولفت انتباهه لصلاح نفسه، ومنعه من الإتيان بما تمليه عليه أهواؤه النفسية"[٢].

٢-إرضاء الحس الديني الفطري لدى الشاب، مما يجعل هذا الحس قادراً على كبح سائر الرغبات الطبيعية والغريزية في أعماق الشباب، والحؤول دون تمردها وطغيانها[٣]. كما أن من العلم الواجب أيضاً على الشاب المسلم في هذا السياق العلم بعاقبة هذه المعصية، وقبحها، ورزالتها، ودناءتها، والعلم أن الله-ﷻ- إنما حرمها ونهى عنها صيانة وحماية عن الرذائل.

رابعاً: تفعيل الرقابة الأسرية على الأبناء، وتنشئتهم التنشئة الصالحة:

يجب على الآباء أن يستشعروا المسؤولية العظيمة الملقاة على عاتقهم تجاه أبنائهم، وقد أشار إليها الإمام أبو حامد الغزالي بقوله: "والصبيان أَمَانَةٌ عِنْدَ

(١) المجموع، أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي، ص٤٥، عالم الكتاب، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م.
(٢) الشباب بين العقل والعاطفة، ٣٢٢/١، مرجع سابق.
(٣) المرجع نفسه، ٣٠٤/١.

وَالِدَيْهِ وَقَلْبُهُ الطَّاهِرُ جَوْهَرَةٌ نَفِيسَةٌ سَاذَجَةٌ خَالِيَةٌ عَنْ كُلِّ نَقْشٍ وَصُورَةٍ وَهُوَ قَابِلٌ لِكُلِّ مَا نُقِشَ وَمَائِلٌ إِلَى كُلِّ مَا يُمَالُ بِهِ إِلَيْهِ فَإِنْ عُوِّدَ الْخَيْرَ وَعُلِّمَهُ نَشَأَ عَلَيْهِ وَسَعِدَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وشاركه في ثوابه أبوه وَكُلُّ مُعَلِّمٍ لَهُ وَمُؤَدِّبٍ وَإِنْ عُوِّدَ الشَّرَّ وَأُهْمِلَ إِهْمَالَ الْبَهَائِمِ شَقِيَ وَهَلَكَ وَكَانَ الْوِزْرُ في رقبة القيم عليه والوالي له وقد قال الله ﷻ – :" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا"(سورة التحريم: الآية ٦)، وَمَهْمَا كَانَ الْأَبُ يَصُونُهُ عَنْ نَارِ الدُّنْيَا فَبِأَنْ يَصُونَهُ عَنْ نَارِ الْآخِرَةِ أَوْلَى وَصِيَانَتُهُ بِأَنْ يُؤَدِّبَهُ وَيُهَذِّبَهُ وَيُعَلِّمَهُ مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ وَيَحْفَظَهُ من القرناء السُّوءِ"(١).

فلقد عهد الإسلام بهذه المسؤولية الجسيمة إلى الآباء، فهم عليهم الدور الأول والأساس في تربية الأبناء، والقيام بشئونهم، ورعاية مصالحهم، فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ–ﷺ–يَقُولُ:" كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ... وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا..."(٢). وعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ– ﷺ– :"لَأَنْ يُؤَدِّبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ"(٣). وقوله –ﷺ– لأصحابه –رضوان الله عليهم–:"ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ"(٤).

إذاً فالرقابة الأسرية، والتنشئة الصالحة للأبناء التي دعت إليها الشريعة الإسلامية هي التي تعصم الشباب من الاتجاهات غير المرغوبة، والمظاهر السلوكية الشاذة، وتجنبهم الوقوع في الرزيلة، بما يسهم في تحقيق الاستقرار النفسي والاجتماعي لهم.

---

(١) إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، ٧٢/٣، دار المعرفة، بيروت، دون تاريخ.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، رقم (٨٩٣)، ٥/٢.

(٣) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب البر والصلة، باب ماجاء في أدب الولد، رقم (١٩٥١)، ٣٣٧/٤، وقال حديث غريب.

(٤)أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الآذان، باب الآذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة، رقم(٦٣١)،١٢٨/١.

خامساً: اتخاذ الشاب قدوة حسنة في الحياة:

أعظم قدوة في الإسلام هم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وعلى رأسهم نبيُّنا محمد –ﷺ – ولذلك جعله الله–ﷻ– لنا أُسوة وقدوة، بل وأمرنا بذلك، قال تعالى:"لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا"(سورة الأحزاب:٢١)، كما جعل القرآن الكريم منهج الاقتداء بين الناس سنة متوارثة، قال تعالى:" أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ"(سورة الأنعام:٩٠)، وبين أن ملازمة الصالحين والاقتداء بهم سر النجاح والفلاح، قال تعالى:" وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا"(سورة الكهف: ٢٨).

يقول الشيخ محمد الغزالي–رحمه الله–:" ولن تصلح تربية إلا إذا اعتمدت على الأسوة الحسنة، فالرجل السيئ لا يترك في نفوس من حوله أثراً طيبا. وإنما يتوقع الأثر الطيب ممن تمتد العيون إلى شخصه، فيروعها أدبه، ويسببها نبله، وتقتبس – بالإعجاب المحض – من خلاله، وتمشى بالمحبة الخالصة في آثاره. بل لابد – ليحصل التابع على قدر كبير من الفضل – أن يكون في متبوعة قدر أكبر، وقسط أجل. وقد كان رسول الإسلام بين أصحابه مثلاً أعلى للخلق الذي يدعو إليه، فهو يغرس بين أصحابه هذا الخلق السامي، بسيرته العاطرة، قبل أن يغرسه بما يقول من حكم وعظات"[(١)].

وإنما كان للقدوة الحسنة أثرها الفعال في تقويم السلوك والحد من تلك الظاهرة للأسباب التالية:

١–أن في فطرة الإنسان ميلًا قويًّا للمحاكاة والتقليد.

(١) خلق المسلم، ص١٢، دار نهضة مصر، ط١، دون تاريخ.

٢- المثال الحي الذي يتحلى بجملة من الفضائل السلوكية يعطي غيره قناعة بأن بلوغها من الأمور التي هي في متناول القدرات الإنسانية.

٣- المثال الحي المرتقي في درجات الكمال السلوكي يثير في الأنفس الاستحسان والإعجاب، ومع هذين الأمرين تتهيج دوافع الغيرة فيها، وعند ذلك يحاول الإنسان الخير تقليد ما استحسنه وأعجب به[١].

ومن هنا تعد القدوة من أهم الوسائل المؤثرة في إعداد النشء خلقياً ونفسياً وصحياً وعقلياً واجتماعياً، فالفرد يتأسى بأفعال القدوة حين يراها ولو دون توجيه له بفعله، وذلك لأن الفرد مفطور على حب التقليد والمحاكاة، وإذا لم يجد القدوة الحسنة سيقلد القدوة السيئة، والتزام الشباب بالمنهج الإسلامي في اتخاذ قدوة حسنة في الحياة سيؤدي إلى اكتسابهم السلوك الجيد، وتهذيب السلوك غير المقبول، وبالتالي وقايتهم من الرغبة أو الاتجاه نحو هذه النوع من الزواج المحرم.

سادساً: اختيار الرفقة الصالحة:

جاءت نصوص القرآن الكريم، ونصوص السنة النبوية، تحث المؤمنين وترغبهم في مصاحبة الصالحين ومرافقتهم، ومعاشرتهم ومجالستهم، فخاطب المولي-ﷻ-نبيه -ﷺ- فقال:" وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا"(سورة الكهف :٢٨). وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ-رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ النبي- ﷺ-: "الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ"[٢]. فمصاحبة الأخيار ممن استقام نهجهم وحسنت سيرتهم لها الأثر الواضح في سلوك الفرد، كما تزرع في القلب محبة الخير والعمل به، ومخالطة أهل الشر تغرس في القلب حب الشر والعمل به. وجاء في الحديث الذي رواه أَبِو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ

(١)الحضارة الإسلامية، عبد الرحمن حَبَنَّكَة الميداني، ص٨٤، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

(٢) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب الزهد، رقم (٢٨٧٣)، ٥٨٩/٤، وقال حديث حسن.

النَبِيَّ ﷺ قَالَ: " كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أُنَاسًا يَعْبُدُونَ اللهَ فَاعْبُدِ اللهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضُ سَوْءٍ.

يقول الإمام النووي–رحمه الله– في شرحه للحديث:" قَالَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذَا اسْتِحْبَابُ مُفَارَقَةِ التَّائِبِ الْمَوَاضِعَ الَّتِي أَصَابَ بِهَا الذُّنُوبَ وَالْأَخْدَانَ الْمُسَاعِدِينَ لَهُ عَلَى ذَلِكَ وَمُفَاطَعَتِهِمْ مَا دَامُوا عَلَى حَالِهِمْ وَأَنْ يَسْتَبْدِلَ بِهِمْ صُحْبَةَ أَهْلِ الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْمُتَعَبِّدِينَ الْوَرِعِينَ وَمَنْ يَقْتَدِي بِهِمْ وَيَنْتَفِعُ بِصُحْبَتِهِمْ"(١). ومن هنا فمصاحبة الأخيار تحيي القلب، وتنير الفكر، وتغرس في النفس الأخلاق الكريمة، فيعمد الفرد إلى إصلاح نفسه، وتصحيح سلوكيات النفس التي اعتاد عليها.

سابعاً: تجنب كل ما يثير الغرائز ويحرك الشهوات:

الإسلام يعترف بالشهوات والغرائز والنوازع الفطرية عموماً، ولا يقوم على قهرها وإلغائها، ولكنه ينظمها ويضبطها، فهو يعتبر الغريزة الجنسية إحدى الطاقات الفطرية في الإنسان التي يجب أن يتم تصريفها في إطار الدور المحدد لها.

ولكي يتم ذلك فقد دعا الإسلام إلى:

١–عدم خضوع النساء للرجال بالقول: أرشد الله–ﷻ– نساء النبي–ﷺ–وهن أمهات المؤمنين بعدم الخضوع في القول فغيرهن من باب أولى، قال تعالى :" يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا"(سورة الأحزاب:٣٢)، يقول الإمام القرطبي في تفسير هذه

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج،٨٣/١٧، مرجع سابق.

الآية:" أَمَرَهُنَّ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُنَّ جَزْلًا وَكَلَامُهُنَّ فَصْلًا، وَلَا يَكُونُ عَلَى وَجْهٍ يُظْهِرُ فِي الْقَلْبِ عَلَاقَةً بِمَا يَظْهَرُ عَلَيْهِ مِنَ اللِّينِ، كَمَا كَانَتِ الْحَالُ عَلَيْهِ فِي نِسَاءِ الْعَرَبِ مِنْ مُكَالَمَةِ الرِّجَالِ بِتَرْخِيمِ الصَّوْتِ وَلِينِهِ، مِثْلِ كَلَامِ الْمُرِيبَاتِ وَالْمُومِسَاتِ. فَنَهَاهُنَّ عَنْ مِثْلِ هَذَا"(١).

٢-التزام النساء بالملابس المحتشمة التي هي كرامة لهن وحماية من الأذى، فقال تعالى: وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ"(سورة النور: ٣١).

٣- غض البصر والسمع عما يثير الغرائز والشهوات، فقال تعالى:" قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ"(سورة النور: ٣٠-٣١). قال الإمام القاسمي- رحمه الله-:" غض البصر من أجل الأدوية لعلاج أمراض القلوب. وفيه حسم لمادتها قبل حصولها. فإن النظرة سهم مسموم من سهام إبليس. ومن أطلق لحظاته، دامت حسراته"(٢). وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- ﷺ-، عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ- قَالَ: "كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَا، مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الِاسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ"(٣).

_يقول الإمام ابن القيم الجوزية:" وَالنَّظَرُ أَصْلُ عَامَّةِ الْحَوَادِثِ الَّتِي تُصِيبُ الْإِنْسَانَ، فَالنَّظْرَةُ تُوَلِّدُ خَطْرَةً، ثُمَّ تُوَلِّدُ الْخَطْرَةُ فِكْرَةً، ثُمَّ تُوَلِّدُ الْفِكْرَةُ شَهْوَةً، ثُمَّ تُوَلِّدُ

(١) الجامع لأحكام القرآن، ١٤/١٧٦، مرجع سابق.

(٢) محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ٧/٣٧١، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب كتب على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، رقم (٢٦٥٧)، ٤/٢٠٤٧.

الشَّهْوَةُ إِرَادَةً، ثُمَّ تَقْوَى فَتَصِيرُ عَزِيمَةً جَازِمَةً، فَيَقَعُ الْفِعْلُ وَلَا بُدَّ، مَا لَمْ يَمْنَعْ مِنْهُ مَانِعٌ، وَفِي هَذَا قِيلَ: الصَّبْرُ عَلَى غَضِّ الْبَصَرِ أَيْسَرُ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى أَلَمِ مَا بَعْدَهُ"(١).

٤-عدم الخلوة بين الرجل والمرأة غير ذات المحرم طهارة لقلوبهم، وقلوبهن، قال تعالى:" وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ"(سورة الأحزاب: ٥٣). وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ-قَالَ: "لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً، وَاكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: "ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ"(٢). " وبالجملة فإن مثل النفوس بما جبلت عليه من ميل للشهوات، وما أودع فيها من غرائز تميل مع الهوى حيثما مال كمثل المواد القابلة للاشتعال؛ فإن هذه المواد وما جرى مجراها متى كانت بعيدة عما يشعل فتيلها، ويذكي أوارها بقيت ساكنة لا يخشى خطرها، والعكس بالعكس، وكذلك النفوس؛ فإنها تظل ساكنة وادعة هادئة، فإذا اقتربت مما يثيرها، ويحرك نوازعها إلى الشرور ثارت كوامنها، وهاجت شرورها، وتحرك داؤها، وطغت أهواؤها"(٣).

ثامناً: تجنب إهدار القوت، والحرص على الاستفادة منه:

لأهمية الوقت أقسم الله-ﷻ- في القرآن الكريم به عدة مرات، فقال:" وَالْفَجْرِ وَلَيَالٍ عَشْرٍ (سورة الفجر:١-٢). وقال:" وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى(سورة الضحى:١-٢). ومن المعلوم أن الله-ﷻ- إذا أقسم بشيء من خلقه فما ذلك إلا ليلفت أنظارنا إليه لجليل منفعته وعظيم آثاره.

---

(١) الجواب الكافي، ص١٥٣، دار المعرفة، المغرب، ط١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، والدخول على المغيبة، رقم (٥٢٣٣)، ٣٧/٧.

(٣) الاستعداد للقاء الله، الشيخ خالد الجندي، ص٥٢-٥٣، ط١، ٢٠١٤م.

هذا وقد حرص الإسلام حرصاً عظيماً في توجيه الأفراد إلى استغلال وقت الفراغ استغلالاً جيداً، وحذر من آثاره السيئة لمن لا يستغله، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ -ﷺ-: " نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالفَرَاغُ"(١). يقول الإمام الصنعاني- رحمه الله-:" وفيه تعظيم شأنهما بالإبهام أولا والتفسير ثانيًا والمراد أن من لم يستعملهما فيما لا ينبغي فقد غبن لكونه باعهما ببخس ولم يحمد ربه في ذلك"(٢). وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- لِرَجُلٍ وَهُوَ يَعِظُهُ: " اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هِرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاءَكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ"(٣).

يقول الشيخ محمد الغزالي-رحمه الله-:" وأفضل ما تصون به حياة إنسان أن ترسم له منهاجاً يستغرق أوقاته، ولا تترك فرصة للشيطان أن يتطرق إليه بوسوسة أو إضلال. وتوزيع التكاليف الشرعية في الإسلام منظور فيه إلى هذه الحقيقة، ألا يترك للنفس فراغ يمتلئ بالباطل، لأنه لم يمتلئ من قبل بالحق"(٤). ومن هنا يتبين أن للوقت أهمية عظيمة في الإسلام، فالوقت هو رأس مال المرء، ولا بد من استغلاله فيما يعود على الإنسان بالنفع، فجل الانحرافات سببها الفراغ الذي يساء استخدامه، فعندما يختلي الشاب بنفسه ترد عليه التخيلات الجنسية المثيرة، وتتحرك شهوته، وعندئذ يلجأ للزواج السري أو لغيره من الأمور المحرمة ليخفف من طغيان شهوته.

تاسعاً: الزواج المبكر:

الزواج المبكر وقاية للنفس من الوقوع في براثن المعصية، وفيه التصريف الصحيح للميول الجنسية، والمحافظة على الأخلاق من التدهور في حضيض الشهوة، فمتى بلغ

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب لا عيش إلا عيش الآخرة، رقم (٦٤١٢)، ٨٨/٨.

(٢) التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ، تحقيق: د. محمَّد إسحاق إبراهيم، ٥١٠/١٠، دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م.

(٣) أخرجه الإمام الحاكم في المستدرك، كتاب الرقاق، رقم (٧٨٤٦)، ٣٤١/٤، وقال حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(٤) جدد حياتك، ص٥٦، دار نهضة مصر، ط١، دون تاريخ.

الشاب وكان أهلاً للزواج فالأولى المسارعة بتزوجيه، وخصوصاً في هذا الوقت الذي ازدادت فيه المغريات، قال تعالى:" وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ"(سورة النور:٣٢) وقد أمر النبي – ﷺ–بتعجيل الزواج والمبادرة إليه لكل مستطيع قادر عليه ففي صحيح مسلم أنه – ﷺ– قال: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ"[١].

فمن ثمرات الزواج المبكر:

١–ضمان العفة النفسية والجسدية والوقاية من الانزلاق في الشهوات.

٢–الاستقرار النفسي والعقلي للشاب مما يدفعه للبناء والإنتاج والعطاء بصورة أثقل.

٣–توثيق الروابط الاجتماعية وتحصين البيوت والأسر.

٤–السعادة في الحياة الزوجية حيث يمهد الزواج المبكر فرصة للتفاهم بين الزوجين وموائمة طباعهما لبعضهما البعض.

٥–مجال لمباشرة تربية الأبناء وذلك لقرب الأجيال بعضهما لبعض كما يكون الأب في أوج نشاطه وشبابه وعطائه التربوي لأبنائه[٢].

ومن هنا نرى أن الإسلام حث المقتدرين على المسارعة بالزواج، لما فيه من صون للنفس، وإشباع للغريزة البشرية بطريقة شرعية، فالمسارعة بالزواج للذكر والأنثى على السواء وقاية للنفس من الوقوع في براثن المعصية، وحماية للشباب من الاتجاه نحو هذا النوع المسمى بالزواج السري.

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، ووجد مؤنه واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم، رقم (١٤٠٠)، ١٠١٨/٢.

(٢) العفة ومنهج الاستعفاف، ص١٣٩، مرجع سابق.

المطلب الثاني:

قطع العوائق التي تعترض سبيل الزواج الشرعي

المقصود هنا بالعوائق التي تعترض سبيل الزواج الشرعي: أي كل ما يحول دون اتجاه الشباب إلى الزواج الرسمي، ويثبطهم ويصرفهم عن ذلك.

ومن أهم العوائق التي تعترض سبيل الزواج الشرعي الفقر، وغلاء المهور، وارتفاع تكاليف الزواج، والبطالة.

أولاً: الفقر:

لقطع هذا العائق فقد حث الإسلام على الدعم المعنوي والمادي للفقير الذي يريد الزواج.

١- الدعم المعنوي للفقير: ويكون من خلال ما يأتي:

أ-تشجيع الفقير على الإقدام على الزواج:

حث الإسلام الفقير على الإقدام على الزواج غير مستسلم لفقره، ووعد بإغناء المتزوج إن شاء، قال تعالى:" وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ"(سورة النور: الآية ٣٢)، يقول الإمام ابن العربي في تفسير هذه الآية:" فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى تَزْوِيجِ الْفَقِيرِ، وَلَا يَقُولَنَّ كَيْفَ أَتَزَوَّجُ وَلَيْسَ لِي مَالٌ؟ فَإِنَّ رِزْقَهُ وَرِزْقَ عِيَالِهِ عَلَى اللَّهِ، "وَقَدْ زَوَّجَ النَّبِيُّ – ﷺ– الْمَوْهُوبَةَ مِنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، وَلَيْسَ لَهُ إلَّا إزَارٌ وَاحِدٌ"[١]. وذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره لهذه الآية أنا أبا بكر الصديق –رضي الله عنه–قال:" أَطِيعُوا اللَّهَ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ مِنَ النِّكَاحِ يُنْجِزْ لَكُمْ مَا وعدكم من الغنى قال تَعَالَى: إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ"[٢]. وقد عنون الإمام البخاري في صحيحه بابا

(١) أحكام القرآن، ٣٩٥/٣، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ٤٨/٦، مرجع سابق.

أسماه" باب تزويج المعسر لقوله تعالى:" إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ"(سورة النور: الآية ٣٢)، وفي ذلك يقول الإمام الحافظ بن حجر-رحمه الله-:" هُوَ تَعْلِيلٌ لِحُكْمِ التَّرْجَمَةِ وَمُحَصِّلُهُ أَنَّ الْفَقْرَ فِي الْحَالِ لَا يَمْنَعُ التَّزْوِيجَ لِاحْتِمَالِ حُصُولِ المَال فِي الْمَآل"[١].

ب- بيان أن الله – ﷻ – يعين الفقير:

أخبر النبي- ﷺ – أن المولى ﷻ – يعين الناكح الذي يريد العفاف، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- " ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ: المُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الأَدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ العَفَافَ"[٢]. يقول العلامة عبد الرحمن المباركفوري:" وَعَوْنِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ فِي قَوْلُهُ (ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ) أَيْ ثَابِتٌ عِنْدَهُ إِعَانَتُهُمْ أَوْ وَاجِبٌ عَلَيْهِ بِمُقْتَضَى وَعْدِهِ مُعَاوَنَتُهُمْ"[٣].

ت-بيان أن الفقر لا ينقص من قدر الشخص:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ-، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: «مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا» فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ المُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لاَ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لاَ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لاَ يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الأَرْضِ مِثْلَ هَذَا"[٤].

ث-إرشاد الأمة إلى عدم جعل المال سبباً لقبول الخاطب من عدمه:

---

(١) فتح الباري، ١٣١/٩، مرجع سابق.

(٢) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب فضائل الجهاد، باب ماجاء في المجاهد والناكح والمكاتب وعون الله إياهم، رقم (١٦٥٥)، ١٨٤/٤، وقال حديث حسن.

(٣) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، ٢٤٢/٥، دار الكتب العلمية، بيروت، دون تاريخ.

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب فضل الفقر، ٩٥/٨، رقم (٦٤٤٧).

أرشد النبي – ﷺ – الأمة إلى عدم جعل المال سبباً لقبول الخاطب من عدمه، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رضي الله عنه–قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ–ﷺ–: "إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ، وَفَسَادٌ عَرِيضٌ"(١). يقول العلامة عبد الرحمن المباركفوري في شرح الحديث:" وَذَلِكَ لِأَنَّكُمْ إِنْ لَمْ تُزَوِّجُوهَا إِلَّا مِنْ ذِي مَالٍ أَوْ جَاهٍ رُبَّمَا يَبْقَى أَكْثَرُ نِسَائِكُمْ بِلَا أَزْوَاجٍ وَأَكْثَرُ رِجَالِكُمْ بِلَا نساء فيكثر الافتتان بالزنى وَرُبَّمَا يَلْحَقُ الْأَوْلِيَاءَ عَارٌ فَتَهِيجُ الْفِتَنُ وَالْفَسَادُ وَيَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ قَطْعُ النَّسَبِ وَقِلَّةُ الصَّلَاحِ وَالْعِفَّةِ"(٢).

٢–الدعم المادي للفقير: ويتمثل فيما يأتي:

أ–واجب الآباء في تزويج الأبناء:

حمل الإسلام الآباء مسؤولية رعاية الأبناء، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ –ﷺ– يَقُولُ– "كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" (٣). ومن الرعاية الموكولة إليهم إعانتهم على الزواج، وعن ابْنَ عَبَّاسٍ– رضي الله عنه –أنه قَالَ: "مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ وَلَدًا فَلْيُحْسِنِ اسْمَهُ وَتَأْدِيبَهُ فَإِذَا بَلَغَ فَلْيُزَوِّجْهُ"(٤).ويقول عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: " كَانَ يُقَالُ: حَقُّ الْوَلَدِ عَلَى وَالِدِهِ أَنْ يُحْسِنَ

(١) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب النكاح، باب ماجاء إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، رقم (١٠٨٤)، ٣٨٦/٣.

(٢) تحفة الأحوذي، ١٧٣/٤، مرجع سابق.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، رقم (٨٩٣)، ٥/٢.

(٤) العيال، ابن أبي الدنيا (المتوفى: ٢٨١هـ)، تحقيق: د نجم عبد الرحمن خلف، ٣٣٤/١، دار ابن القيم، السعودية، ط١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

اسْمَهُ وَأَنْ يُزَوِّجَهُ إِذَا بَلَغَ وَأَنْ يُحَجِّجَهُ وَأَنْ يُحْسِنَ أَدَبَهُ"[1].وعَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: "إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ فَلَمْ يُزَوِّجْهُ أَبُوهُ فَأَصَابَ فَاحِشَةً، أَثِمَ الْأَبُ"[2].

ب–مسؤولية المجتمع المسلم:

على المجتمع المسلم أن يكفل للفقير ما يحقق له سعادته، ويشعر بكيانه بين قومه. قال تعالى: "وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ"(سورة النور: الآية ٣٢)، يقول الإمام القرطبي في تفسيره:" زَوِّجُوا مَنْ لَا زَوْجَ لَهُ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ طَرِيقُ التَّعَفُّفِ"[3].

وعَنْ رَبِيعَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ –ﷺ– فَقَالَ لِي: «يَا رَبِيعَةُ، أَلَا تَزَوَّجُ؟» ، قَالَ: قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ، مَا عِنْدِي مَا يُقِيمُ الْمَرْأَةَ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيْءٌ، فَأَعْرَضَ عَنِّي فَخَدَمْتُهُ مَا خَدَمْتُهُ ثُمَّ قَالَ لِي الثَّانِيَةَ: «يَا رَبِيعَةُ، أَلَا تَزَوَّجُ؟» ، فَقُلْتُ: مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ، مَا عِنْدِي مَا يُقِيمُ الْمَرْأَةَ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيْءٌ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى نَفْسِي فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا يُصْلِحُنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَعْلَمُ مِنِّي، وَاللَّهِ لَئِنْ قَالَ: تَزَوَّجْ لَأَقُولَنَّ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِمَا شِئْتَ، قَالَ: فَقَالَ: «يَا رَبِيعَةُ، أَلَا تَزَوَّجُ؟» ، فَقُلْتُ: بَلَى مُرْنِي بِمَا شِئْتَ، قَالَ: «انْطَلِقْ إِلَى آلِ فُلَانٍ حَيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ – وَكَانَ فِيهِمْ تَرَاخٍ – عَنِ النَّبِيِّ –ﷺ–فَقُلْ لَهُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ –ﷺ– أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُزَوِّجُونِي فُلَانَةَ لِامْرَأَةٍ مِنْهُمْ» ، فَذَهَبْتُ فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ، يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُزَوِّجُونِي فُلَانَةَ فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ، وَبِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ –ﷺ–، وَاللَّهِ لَا يَرْجِعُ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ–ﷺ– إِلَّا بِحَاجَتِهِ فَزَوَّجُونِي وَأَلْطَفُونِي، وَمَا سَأَلُونِي الْبَيِّنَةَ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ –ﷺ–

(١) المرجع نفسه ٣٣٢/١.

(٢) المرجع نفسه ٣٣٣/١.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، ٢٣٩/١٢، مرجع سابق.

حَزِينًا، فَقَالَ لِي: «مَا لَكَ يَا رَبِيعَةُ؟» ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُ قَوْمًا كِرَامًا فَزَوَّجُونِي، وَأَكْرَمُونِي وَأَلْطَفُونِي وَمَا سَأَلُونِي بَيِّنَةً، وَلَيْسَ عِنْدِي صَدَاقٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ –ﷺ–: «يَا بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ، اجْمَعُوا لَهُ وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ» ، قَالَ: فَجَمَعُوا لِي وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَخَذْتُ مَا جَمَعُوا لِي فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ –ﷺ–، فَقَالَ: " اذْهَبْ بِهَذَا إِلَيْهِمْ فَقُلْ: هَذَا صَدَاقُهَا "، فَأَتَيْتُهُمْ فَقُلْتُ: هَذَا صَدَاقُهَا فَرَضُوهُ وَقَبِلُوهُ، وَقَالُوا: كَثِيرٌ طَيِّبٌ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَزِينًا فَقَالَ: «يَا رَبِيعَةُ، مَا لَكَ حَزِينٌ؟» ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ قَوْمًا أَكْرَمَ مِنْهُمْ رَضُوا بِمَا آتَيْتُهُمْ وَأَحْسَنُوا وَقَالُوا: كَثِيرًا طَيِّبًا، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أُولِمُ، قَالَ: «يَا بُرَيْدَةُ، اجْمَعُوا لَهُ شَاةً» ، قَالَ: فَجَمَعُوا لِي كَبْشًا عَظِيمًا سَمِينًا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ –ﷺ–اذْهَبْ إِلَى عَائِشَةَ فَقُلْ لَهَا: فَلْتَبْعَثْ بِالْمِكْتَلِ الَّذِي فِيهِ الطَّعَامُ "، قَالَ: فَأَتَيْتُهَا فَقُلْتُ لَهَا مَا أَمَرَنِي بِهِ –ﷺ–، فَقَالَتْ: هَذَا الْمِكْتَلُ فِيهِ تِسْعُ آصُعٍ شَعِيرٍ لَا وَاللَّهِ إِنْ أَصْبَحَ لَنَا طَعَامٌ غَيْرُهُ، خُذْهُ فَأَخَذْتُهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ –ﷺ– وَأَخْبَرْتُهُ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ: " اذْهَبْ بِهَذَا إِلَيْهِمْ فَقُلْ: لِيُصْبِحْ هَذَا عِنْدَكُمْ خُبْزًا "، فَذَهَبْتُ إِلَيْهِمْ، وَذَهَبْتُ بِالْكَبْشِ، وَمَعِي أُنَاسٌ مِنْ أَسْلَمَ فَقَالَ: لِيُصْبِحْ هَذَا عِنْدَكُمْ خُبْزًا، وَهَذَا طَبِيخًا، فَقَالُوا: أَمَّا الْخُبْزُ فَسَنَكْفِيكُمُوهُ وَأَمَّا الْكَبْشُ فَاكْفُونَا أَنْتُمْ، فَأَخَذْنَا الْكَبْشَ أَنَا وَأُنَاسٌ مِنْ أَسْلَمَ فَذَبَحْنَاهُ وَسَلَخْنَاهُ، وَطَبَخْنَاهُ، فَأَصْبَحَ عِنْدَنَا خُبْزٌ، وَلَحْمٌ فَأَوْلَمْتُ، وَدَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ –ﷺ– ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ –ﷺ–أَعْطَانِي بَعْدَ ذَلِكَ أَرْضًا"[1]. وهنا يتبين مسؤولية المجتمع المسلم عن تزويج الفقير، ويظهر ذلك من اهتمام النبي–ﷺ– بأصحابه لا سيما الفقراء منهم، وتلمس احتياجاتهم، وتعاون الصحابة –رضوان الله عليهم– في جمع المهر، وإقامة وليمة زواج ربيعة.

ج–مسؤولية الدولة عن تزويج الأيامي:

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند المدنيين، حديث ربيعة بن كعب الأسلمي، رقم (١٦٥٧٧)، ١١١/٢٧.

ويتمثل ذلك من خلال:

-تيسير وسيلة للحصول على المال الحلال تعينه على الزواج:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ -ﷺ-، فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ -ﷺ-: «هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا؟ فَإِنَّ فِي عُيُونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا» قَالَ: قَدْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا، قَالَ: «عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتَهَا؟» قَالَ: عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ -ﷺ-: «عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ؟ كَأَنَّمَا تَنْحِتُونَ الْفِضَّةَ مِنْ عُرْضِ هَذَا الْجَبَلِ، مَا عِنْدَنَا مَا نُعْطِيكَ، وَلَكِنْ عَسَى أَنْ نَبْعَثَكَ فِي بَعْثٍ تُصِيبُ مِنْهُ»، قَالَ: فَبَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي عَبْسٍ بَعَثَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فِيهِمْ"[1].

-إعانة الدولة لهم من بيت المال:

عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ بِالْعِرَاقِ: أَنْ «أَخْرِجْ لِلنَّاسِ أُعْطِيَاتِهِمْ» فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْحَمِيدِ: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ أُعْطِيَاتِهِمْ، وَقَدْ بَقِيَ فِي بَيْتِ الْمَالِ مَالٌ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنِ «انْظُرْ كُلَّ مَنِ ادَّانَ فِي غَيْرِ سَفَهٍ وَلَا سَرَفٍ فَاقْضِ عَنْهُ» ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ، إِنِّي قَدْ قَضَيْتُ عَنْهُمْ، وَبَقِيَ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ مَالٌ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنِ «انْظُرْ كُلَّ بِكْرٍ لَيْسَ لَهُ مَالٌ فَشَاءَ أَنْ تُزَوِّجَهُ فَزَوِّجْهُ وَأَصْدِقْ عَنْهُ» ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنِّي قَدْ زَوَّجْتُ كُلَّ مَنْ وَجَدْتُ"[2].

ثانياً: غلاء المهور، وارتفاع تكاليف الزواج:

لقطع هذا العائق فقد حث الإسلام على التيسير في المهور، وتقليل مؤنة النكاح.

---

(1) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها، رقم (١٤٢٤)، ٢/١٠٤٠.

(2)الأموال، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، تحقيق: خليل محمد هراس، ص٣١٩، دار الفكر، بيروت.

فجعل الشرع قلة المهر دليلاً على يمن الزوجة وبركة النكاح، فعَنْ السيدة عَائِشَةَ–رضي الله عنها– أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –ﷺ–، قَالَ: "إِنَّ أَعْظَمَ النِّكَاحِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُ مَؤُونَةً" (١). يقول الإمام الشوكاني–رحمه الله–:" فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَفْضَلِيَّةِ النِّكَاحِ مَعَ قِلَّةِ الْمَهْرِ، وَأَنَّ الزَّوَاجَ بِمَهْرٍ قَلِيلٍ مَنْدُوبٌ إلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْمَهْرَ إذَا كَانَ قَلِيلًا لَمْ يَسْتَصْعِبْ النِّكَاحَ مَنْ يُرِيدُهُ فَيَكْثُرُ الزَّوَاجُ الْمُرَغَّبُ فِيهِ وَيَقْدِرُ عَلَيْهِ الْفُقَرَاءُ وَيَكْثُرُ النَّسْلُ الَّذِي هُوَ أَهَمُّ مَطَالِبِ النِّكَاحِ، بِخِلَافِ مَا إذَا كَانَ الْمَهْرُ كَثِيرًا فَإِنَّهُ لَا يَتَمَكَّنُ مِنْهُ إلَّا أَرْبَابُ الْأَمْوَالِ، فَيَكُونُ الْفُقَرَاءُ الَّذِينَ هُمْ الْأَكْثَرُ فِي الْغَالِبِ غَيْرَ مُزَوَّجِينَ فَلَا تَحْصُلُ الْمُكَاثَرَةُ الَّتِي أَرْشَدَ إلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ"(٢).

وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ –ﷺ–، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: "مَا عِنْدَكَ؟" قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: "اذْهَبْ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ"(٣). كما نهى سيدنا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ–ﷺ– عن المغالاة في المهور فقال: "أَلَا لَا تُغَالُوا صَدُقَةَ النِّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ لَكَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ–ﷺ– «مَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ –ﷺ– نَكَحَ شَيْئًا مِنْ نِسَائِهِ وَلَا أَنْكَحَ شَيْئًا مِنْ بَنَاتِهِ عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً" (٤).

ثالثاً: البطالة:

لقطع هذا العائق فقد واجه الإسلام هذه المشكلة بعدة وسائل من أهمها:–

١– الدعوة إلى العمل وبيان فضله:

---

(١)أخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم (٢٤٥٢٩)، ٤١/٧٥، والحاكم في المستدرك، رقم (٢٧٣٢)، ٢/١٩٤، وقال صحيح على شرط مسلم.

(٢) نيل الأوطار، الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي،٦/٢٠١، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح، رقم (٥١٢١)، ٧/١٣.

(٤) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب النكاح، رقم (١١١٤)، ٣/٤١٤، وقال حديث حسن صحيح.

حث الإسلام أتباعه على العمل، وأمر بالسعي والكد لكسب الرزق قال تعالى:" هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ(سورة الملك:١٥)، كما حث العاطلين اضطراراً إلى احتراف أي مهنة ولو بدت حقيرة في نظر الناس، فان ذلك خير من المسألة. فلقد روى أبو هُرَيْرَةَ- ﷺ- أن النبي-ﷺ-: قَالَ "لأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ"(١).

وأخذ العمل في الإسلام مكانة لا تضاهيها مكانة، فلم يحدث أن ديناً من الأديان السابقة أكد قيمة العمل وقيمة الفرد العامل كما فعل الإسلام، فلقد قرن بين الإيمان والعمل في آيات كثيرة من كتاب الله-ﷻ- كقوله تعالى:" إِنَّ الَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا"(سورة الكهف:٣٠)، ورفع درجة المؤمنين العاملين، فقال تعالى:" وَالَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ"(سورة البقرة:٨٢)، واعتبر الإسلام العمل ضرباً من ضروب العبادة وسبيلاً للتقرب إلى الله، وقد أشار القرآن إلى ذلك في مواطن كثيرة، منها قول الله تبارك وتعالى: وَآَخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآَخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"(سورة المزمل:٢٠).

وفي الوقت نفسه بيّن الله –تعالى– في كتابه الكريم أن العمل لكسب العيش وتحصيل ما لا بد منه كان دأب أنبياء الله عليهم الصلاة والسلام، قال تعالى:" وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا"(سورة الفرقان:٢٠). يقول الإمام ابن كثير –رحمه الله–:" يَقُولُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ جَمِيعِ مَنْ بَعَثَهُ مِنَ الرُّسُلِ الْمُتَقَدِّمِينَ: إِنَّهُمْ كَانُوا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَحْتَاجُونَ إِلَى التغذي به، ويمشون في الأسواق لِلتَّكَسُّبِ وَالتِّجَارَةِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُنَافٍ لِحَالِهِمْ وَمَنْصِبِهِمْ، فإن الله تعالى جَعَلَ لَهُمْ مِنَ السِّمَاتِ

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، رقم (٢٠٧٤)، ٣/٥٧.

الْحَسَنَةِ وَالصِّفَاتِ الْجَمِيلَةِ وَالْأَقْوَالِ الْفَاضِلَةِ وَالْأَعْمَالِ الْكَامِلَةِ وَالْخَوَارِقِ الْبَاهِرَةِ وَالْأَدِلَّةِ الظاهرة، مَا يَسْتَدِلُّ بِهِ كُلُّ ذِي لُبٍّ سَلِيمٍ وَبَصِيرَةٍ مُسْتَقِيمَةٍ عَلَى صِدْقِ مَا جَاءُوا بِهِ من الله"(١).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى -ﷺ-قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الغَنَمَ»، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ"(٢). قال الإمام ابن بطال:" عمل الصحابة في الحرث والزرع بأيديهم، وخدمة ذلك بأنفسهم... فالامتهان في طلب المعاش للرجال والنساء من فعل الصالحين، وأنه لا عار فيه ولا نقيصة على أهل الفضل"(٣).

٢- توجيه الطاقات المعطلة واستثمارها:

جعل الإسلام من مسئولية الحاكم توفير فرص عمل لرعيته، فالمضطر الذي لا حيلة له في إيجاد العمل مع رغبته فيه وقدرته عليه ينبغي أن تتكفل الدولة بإيجاد العمل له، وإعطائه من حصيلة الزكاة إن كان محتاجًا ولا يملك حد كفايته، كما دفع النبي-ﷺ-هذا الأعرابي إلى سوق العمل وجعل منه أداة إنتاج واستثمار لا استهلاك، فعن أنس بن مالك: أن رجلاً من الأنصار أتى النبيَّ -ﷺ- يسأله، فقال: "أما في بيتك شيء؟ " قال: بلى، حِلْسٌ: نَلْبَسُ بعضَه ونَبْسُطُ بعضَه، وقَعْبٌ نشربُ فيه من الماء، قال: "ائتني بهما"، قال: فأتاه بهما، فأخذهما رسولُ الله -ﷺ- بيده، وقال: "من يشتري هذين؟ " قال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال: "مَنْ يزيدُ على درهم؟ "مرتين أو ثلاثاً، قال رجل: "أنا آخذُهما بدرهمين"، فأعطاهما إياه، وأخذَ الدرهمين، فأعطاهما الأنصاريَّ، وقال: "اشترِ بأحدهما طعاماً، فانبِذْه إلى

(١) تفسير القرآن العظيم، ٩١/٦، مرجع سابق.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الإجارة، باب رعي الغنم على قراريط، رقم (٢٢٦٢)، ٨٨/٣.

(٣) شرح صحيح البخارى لابن بطال، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ٤٩٠/٦، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.

أهلك، واشترِ بالآخر قَدوماً فأتني به" فأتاه به، فشدَّ فيه رسولُ الله -ﷺ-عوداً بيده، ثم قال له: "اذهبْ فاحتَطِبْ وبع، ولا أرَيَنَّك خمسةَ عشرَ يوماً" فذهب الرجلُ يَحْتَطِب ويبيع، فجاء، وقد أصابَ عشرةَ دراهم، فاشترى ببعضها ثوباً، وببعضها طعاماً، فقال رسولُ الله -ﷺ- "هذا خيرٌ لك من أن تجيءَ المسألةُ نكتةً في وجهك يومَ القيامة، إن المسألة لا تَصلُحُ إلا لثلاثة: لذي فَقْرٍ مُدْقع، أو لذي غُرْمٍ مُفْظِعٍ، أو لذي دَمٍ مُوجِع"(١).

وهنا الدولة لم تكتف فقط بالاعتراف بحقوق العاطلين، بل كانت تدبر لهم العمل فورًا، وتطمئن على يسر العامل ورخائه، فقد رأينا الرسول -ﷺ-لم يأمر الرجل بالانصراف إلا بعد أن دبر له العمل والمكان الذي يعمل فيه. بل وطلب أن يعرف ما صارت إليه حالته ليطمئن عليه، وهذا لأن البطالة هي السبب الرئيسي لمعظم الأمراض والمشكلات الاجتماعية في أي مجتمع، فالشاب الذي لم تيسر له سبل الكسب قد يوجه تفكيره إلى المحرمات والجرائم.

(١) أخرجه الإمام أبو داوود في سننه، كتاب الزكاة، باب ماتجوز فيه المسألة، رقم (١٦٤١)، ٣/٨٢-٨١، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط اسناده ضعيف.

المطلب الثالث:

التوعية الاجتماعية.

تقع على كاهل المؤسسات الاجتماعية مسؤولية عظمى لتساهم بشكل فعال في الحد من تلك المشكلة، وهذه التوعية تندرج تحت باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي به أضحى هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس.

أولاً: المؤسسات التعليمية:

الطالب يتأثر في الغالب بالجو الاجتماعي الذي يعيشه في المدرسة، لذا فإنها تعد عاملاً عظيم الأثر في تكوين شخصية الفرد التكوين العلمي والتربوي السليم، وفي تقرير اتجاهاته في حياته المقبلة وعلاقته بالمجتمع. فالمدرسة ليست محضناً لبث العلم المادي فحسب، بل هي نسيج معقد من العلاقات بين الطلاب، ففيها تتوسع الدائرة الاجتماعية للطالب بطلاب جدد وجماعات جديدة فيتعلم الطالب في جوها الحقوق والواجبات وضبط الانفعالات والتوفيق بين حاجاته وحاجات الآخرين، إضافة إلى تعلم التعاون والانضباط السلوكي، فالطفل يتعلم كل ذلك من خلال ما يتلقاه من علوم معرفية وما يكتسبه من مخالطة رفاقه في المدرسة"[1].

ولذلك كان واجب المؤسسة التعليمية:

١- الاهتمام بالجوانب المختلفة في الإنسان كالجانب الروحي والجانب العقلي لأن هذين الجانبين ينموان طبيعياً مع كل إنسان حسب العناية بهما والاهتمام بتوجيههما، فإذا قدر لصاحبهما نوعاً من العناية والاهتمام يكون نصيبه منها أوفر، وحظه أكثر، أما إذا أهملا فإنهما ينموان فطرياً تؤثر فيهما البيئة ويخضعان للواقع الذي يعيشه صاحبهما. فالجانب الروحي هو الذي يربط الصبي بخالقه، وينمي

(١) انحراف الشباب وطرق العلاج، خالد الجريسي، ص٣١، مكتبة الملك فهد، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

فيه حاسة المراقبة لله-ﷻ-ويلين قلبه، ويرهف حواسه، عندئذ يخاف من العصيان ويرهب التمرد والخروج على النظم، فإذا ما شب على ذلك كان عضواً عاملاً في مجتمعه مثمراً في مجال عمله، لا يغش، ولا يسرق، ولا يهمل ولا يفرط، وبذلك تستقيم الحياة به وبأمثاله، ويعيش المجتمع في سعادة وهناء. وأما الجانب العقلي فلأن الصبي يستعد في هذه المرحلة لينتقل إلى المرحلة التي تليها، وهي مرحلة مليئة بالمشكلات كثيرة المزالق وعرة المسالك فإذا لم يؤهل الصبي لمواجهة هذه المرحلة بقوة الجانب الروحي، وعمق التفكير العقلي فإنه يكون معرضاً للاستسلام لتلك المشكلات، فيلقي بيده ويقع فريسة للصراع النفسي والعقلي"[١].

٢- العناية بتدريس الثقافة الإسلامية في جميع مراحل الدراسة.

٣- اشتمال المقررات الدراسية على بيان أركان الزواج الشرعي الصحيح، وعلى أخطار هذا النوع من الزواج السري.

٤- ترشيد العلاقات وتفريغ الطاقات الجنسية بممارسة الأنشطة الرياضية والفنون وكل أنواع الأنشطة الشبابية.

٥- أن يكون الاهتمام بالتربية الأخلاقية له الصدارة سواء في العلوم النظرية أو العملية.

٦- إضافة درجات مادة التربية الإسلامية إلى المجموع.

٧- انتهاج سياسة الفصل بين الجنسين في المؤسسات التعليمية، درءا للمفاسد التي تترتب على الاختلاط.

٨- يجب التركيز على العلوم التربوية المشتملة على الآداب الشرعية والقيم الإسلامية والحقوق الإنسانية.

(١) قواعد البناء في المجتمع الإسلامي، ص٧٨-٧٩، مرجع سابق.

٩- اختيار المعلمين من ذوي السيرة المحمودة والسلوك الديني، وينبغي أن يكون المعلون قدوة للطلبة، فالطلاب يحاولون أن يقلدوا أساتذتهم في السير والسلوك.

١٠- اعداد المعلم اعداداً إيمانياً ومهنياً وثقافياً واجتماعياً ونفسياً اعداداً يمكنه من القيام بدوره في الحياة بنجاح، فهو المشعل الذي يقتدي به أبناؤه التلاميذ كقدوة لهم في المجتمع.

ثانياً: المؤسسات الثقافية والإعلامية:

هذه المؤسسات كما أنها قد تسهم في وقوع هذه المشكلة من خلال برامجها، وما يعرض فيها يمكن أن تساهم في العلاج من خلال وعي القائمين عليها بمسئولياتهم نحو المجتمعات التي يوجهون إليها برامجهم فيمكن تقديم برامج وندوات حول عدد من المواضيع، مثل المسئولية المجتمعية، المشاكل الأسرية وعلاجها من منظور الإسلام...إلخ.

ومن هنا يجب على تلك المؤسسات مايلي: -

١- جعل الفن أداة لصنع الإنسان القوي الحر المجاهد، الإنسان المنطلق في أنحاء الأرض يكتشف ويعمر ويدافع عن القيم النبيلة، ويحمي شرف المخلوقات [١].

٢- أن تهدف إلى الوصول إلى الفكر السليم، وإلى تهذيب وتقويم السلوك الاجتماعي والفردي من خلال ما يعرض لأن تقديم الفكر والتوجيه من خلال الأنشطة والبرامج الإعلامية لها إيحاء نفسي مؤثر، وعلى المسئولين استغلال هذا التأثير فيما يعود بالنفع، وفيما يساعد على البناء السليم للأمة العربية والإسلامية [٢].

---

(١) نحن والإسلام، نجيب الكيلاني، ص١٠٨، مرجع سابق.

(٢) توجيه وإرشاد الشباب المسلم نحو قضاء وقت الفراغ، د. عبد المجيد سيد أحمد منصور، ص٦٧-٦٨، مجلة

٣- أن تحرص كل الحرص على إعطاء المعلومات الصحيحة الموثوقة، سواء فيما ينشر أو يذاع أو يكتب أو يعلن [١]. بأن تكون هناك دقة في نقل الرسالة الإعلامية:" قال تعالى:" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ"(سورة الحجرات:٦).

٤- تنقية وسائل الإعلام من كل ما يضر بأمن المجتمع وسلامته ويتنافى مع ديننا وقيمنا وأخلاقنا العربية الإسلامية. ومن البرامج التي تدعو الشباب إلى الانحراف أو الرزيلة، واستبدال ذلك ببرامج مفيدة ومحببة للشباب في إطار الشرع.

٥-أن تستخدم وسائل الإعلام في محاربة القيم الهابطة والأفكار الخاطئة، وتدعيم الأخلاق الفاضلة، وتوجيه الأمة إلى ما يصلحها في أمور دينها ودنياها.

٦-مراعاة مبادئ وقيم المجتمع في المادة المعروضة، وأن يكون هناك حضور إعلامي لقضايا المجتمع في وسائل الإعلام بشكل كاف.

٧-أن تكون تلك الوسائل أداة اصلاح وارشاد وتوجيه، فتتعرف على مشاكل الأفراد والمجتمعات، وتقترح أفضل الحلول لهم المنطبقة مع الفهم الشامل للإسلام.

٨-تحلي رجل الإعلام بالأخلاق الإسلامية في سلوكه وكل ما يتصل بعمله.

ثالثاً: المؤسسات الدينية:

للحد من تلك المشكلة يجب على المؤسسات الدينية عدة أمور من أهمها:

١- تهيئة الشباب لتحمل تبعات الحياة الزوجية، والواجبات والمسئوليات داخل الأسرة.

دعوة الحق، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، السنة العاشرة، العدد (١٠٧)، ١٤١١هـ/١٩٩١م.

(١) المرجع نفسه، ص٦٨.

٢- توعية الفتيات وأولياء أمورهن، بحقيقة هذا الزواج، وآثاره الاجتماعية والاقتصادية والدينية والنفسية، والتحذير من مغبة الولوج فيه، وبيان صوره الصحيحة والباطلة.

٣- تبصير الشباب بحكم الدين في هذه الظاهرة.

٤- إعداد حملات توعية مكثفة في كافة دور العبادة لتوضيح خطورة الزواج السري.

٥- توعية المجتمع بأن ميزان التفاضل بين الناس هو التقوى، وذلك من خلال منابر الدعوة.

٦- نشر الوعي الداعي إلى تيسير الزواج، ونبذ العادات والتقاليد الوافدة على المجتمعات المسلمة.

٧- تطبيق عملي من الدعاة في تيسير مهور من يعولوهن، ليكونوا قدوة لعامة الناس.

٨- تفعيل دور الجمعيات الخيرية في تنبي مشاريع زواج جماعي.

٩- إصدار فتاوى رسمية بتحريم الزواج السري، واعتباره جريمة زنا.

١٠- عقد ندوات دينية لتوعية الشباب في المدارس والجامعات بمخاطر وأضرار الزواج السري.

١١- تحصين الشباب من الأفكار الضالة والدعوات الباطلة والآراء الفاسدة التي تؤدي إلى السلوك المنحرف.

رابعاً: الحكومات والمجتمع المدني:

يتمثل دور الحكومات والمجتمع المدني للحد من تلك المشكلة من خلال ما يأتي:

١-العمل على أن يكون المجتمع خالياً من مثيرات الجنس، ومهيجات الشهوة، ودوافع الإغراء والفتنة، من التبرج والعري باسم التمدن، والاختلاط والتزاحم باسم الحرية"[١].

(١) مشكلات الشباب الحلول المطروحة، ص٧٨، مرجع سابق.

٢-العمل على توفير فرص عمل للشباب للحد من مشكلة البطالة.

٣-إتاحة الفرصة أمام الشباب للمشاركة المجتمعية، وإشعاره بأهميته ودوره الاجتماعي.

٤-مراقبة الوسائل الإعلاميَّة والمواد الإعلانيَّة بالشكل الذي لا يسمح لها بتعميم السلوك السيئ والترويج له، والعمل على توجيهه نحو الوجهة الصحيحة ليصبح أداة لبناء المجتمع.

٥-حل مشكلات الشباب الاجتماعية والاقتصادية، وتحسين مستوى الفرد الاجتماعي والاقتصادي، بتوفير سبل العيش الكريم واشباع حاجاته المادية الأساسية كالطعام والسكن، والملبس، والأمان، والطمأنينة.

٦-إدخال هذا النوع من العلاقات في دائرة التجريم والعقاب، وذلك باعتبار من يقوم به أو يشهد عليه، مرتكباً لجريمة يعاقب عليها القانون.

ومن هنا يجب على المؤسسات الاجتماعية أن تتضافر جهودها لتوجيه الشباب نحو الخير على أساس إسلامي خالص من كل الشوائب، والعمل أيضاً على توجيه سلوكهم على أساس القيم الروحية والمبادئ والمثل الأخلاقية، فعندما يصلح الشباب تصلح الأمة، وعندما يفسدون تفسد.

الخاتمة

يطيب لي في نهاية هذا البحث أن أعرض أبرز نتائجه وأهم توصياته، وأسأل الله-ﷻ-أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، فإنه ولي ذلك والقادر عليه.

أولاً: أبرز النتائج:

توصلت الدراسة الحالية إلى مجموعة من النتائج من أهمها:

١-الزواج كما شرعه الله-ﷻ- فيه إشهار وولي وشهود وعقد موثق ومهر وصداق وحقوق وواجبات للطرفين.

٢-الزواج السري يختلف عن الزواج العرفي، فالزواج العرفي: هو الزواج الشرعي المستكمل لأركانه وشروطه، ولكنه لا يسجل في وثيقة رسمية. أما الزواج السري: فهو زواج غير موثق يتم بإيجاب وقبول بين الطرفين من خلال ورقة عرفية لا تتم على يد مأذون ولا يتم توثيقها في الشهر العقاري، ويوقع على هذه الورقة الشاب والفتاة في الغالب دون حضور شهود، وأحيانا في حضور شهود مع عدم وجود ولي وعدم إعلان وإشهار هذا الزواج، وهو زواج باطل باتفاق العلماء.

٣-هناك عدة دوافع وعوامل مشتركة أدت إلى اتجاهات الشباب نحو هذا النوع من الزواج في العصر الحاضر، وتتمثل في دوافع ذاتية، وثقافية، وإعلامية، واجتماعية، واقتصادية.

٤-غياب دور الأسرة ودور المؤسسات المجتمعية كمؤسسات التربية والتعليم ومؤسسات الإعلام والمؤسسات الدينية ومنظمات المجتمع المدني، قد أسهم في انتشار هذه الظاهرة.

٥-الظروف الاقتصادية الصعبة في كثير من المجتمعات تشكل عاملاً أساسياً في تفاقم هذه الظاهرة.

٦-يشكل هذا الزواج كارثة أخلاقية واجتماعية تترك آثاراً خطيرة ليس على المتزوجين بهذه الطريقة فحسب، بل على المجتمع كله.

٧-الوسائل الوقائية النابعة من الكتاب والسنة النبوية كفيلة بتقويم كل اعوجاج.

٨-اعتنى الإسلام بجانب الوقاية لحفظ المجتمع من كافة ما يهدد كيانه.

ثانيا: أهم التوصيات:

إضافة إلى ما سبق ذكره من توصيات في ثنايا البحث أوصي بما يلي:

١- إنشاء صندوق رسمي في كل مؤسسة من مؤسسات الدولة بإشراف الدولة يكون خاص بتيسير الزواج للمحتاجين في هذه المؤسسة، وصندوق في كل بلدة هدفه القيام بهذا الدور.

٢- إنشاء مراكز تعني ببرامج الأسرة وإشراك الشباب في الأنشطة الاجتماعية مما يملأ وقت فراغهم فلا يتسرب إليهم سلوك منحرف.

٣- سد المنافذ والأبواب المؤدية إلى تلك الممارسات من المثيرات المتعددة للغرائز، والداعية إلى سعار الجنس وجحيمه.

٤- تشجيع الزواج المبكر بين الشباب وتسهيل الأمر لهم بتبني الدول لحل هذه المشكلة خاصة بين الشباب الجامعي.

٥- إحسان التوجيه الرياضي للشباب، لتصريف طاقاتهم في المناشط النافعة والأعمال الإنسانية، والرحلات العلمية الموجهة.

٦- مراجعة شاملة لأهداف التعليم ومحتواه بما يحقق وحدة الأمة، ووحدة توجهها، ووحدة مؤسساتها التعليمية والثقافية.

٧- توفير فرص عمل للشباب لمكافحة البطالة وتأهيلهم طبقا لمتطلبات سوق العمل.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

فهرس المصادر والمراجع

١- الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم، عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الميداني، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

٢-أثر بطالة الشباب على ظاهرة الإرهاب وإدمان المخدرات، محمد يسري أحمد داوود، المؤتمر السنوي التاسع: إدارة أزمة البطالة وتشغيل الخريجين، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، مجلد (٢)، ديسمبر ٢٠٠٤م.

٣-الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.

٤-أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.

٥-الأحوال الشخصية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، ط٣، ١٩٥٧م.

٦-إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت، دون تاريخ.

٧-أزمة الشباب ومشاكله بين الواقع والطموح رؤية سيكولوجية معاصرة، د. مجدي أحمد محمد عبد الله، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط١، ٢٠١٣م.

٨-أسباب تدهور القيم الخلقية لدى الشباب وعلاجها في ضوء الكتاب، فوزية صالح بن محمد الخليفي، مجلة تبيان للدراسات القرآنية، الجمعية السعودية للقرآن الكريم وعلومه، عدد (٢٠)، ٢٠١٥م.

٩-الاستعداد للقاء الله، الشيخ خالد الجندي، دون طابعة، ط١، ٢٠١٤م.

١٠-الاستقامة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٣ هـ

١١-الأسرة في الإسلام، حديث فضيلة الإمام الأكبر على الفضائية المصرية المذاع في شهر رمضان، ٢٠١٧/٦م.

١٢- الإشراف على مذاهب العلماء، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، مكتبة مكة الثقافية، الإمارات العربية المتحدة، ط١، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤ م.

١٣-إشكالية وقت الفراغ، جمال سلطان، مجلة المسلم المعاصر، المعهد العالي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية، العددان، ٥٥، ٥٦، ١٤١٠ هـ.

١٤-أصول علم النفس، د. أحمد عزت راجح، دار الكتاب العربي، القاهرة، ط٧، ١٩٦٨م.

١٥-إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.

١٦-الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م.

١٧-الأموال، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت.

١٨-انحراف الشباب وطرق العلاج على ضوء الكتاب والسنة، خالد الجريسي، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ط١، ١٤٢٠ هـ /١٩٩٩م.

١٩-الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط٢، دون تاريخ.
٢٠-البحث العلمي حقيقته، ومصادره، ومادته، ومناهجه، وكتابته، عبد العزيز الربيعة: مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ط٦، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.
٢١-بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤ م.
٢٢-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .
٢٣-تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، دون تاريخ.
٢٤-تحفة المودود بأحكام المولود، ابن القيم الجوزية، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار البيان، دمشق، ط١، ١٣٩١ هـ / ١٩٧١م.
٢٥-تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا، ١/٢٣٧-٢٣٨، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م
٢٦-تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ.
٢٧-التفكك الأسري (الأسباب والحلول المقترحة)، د. أمينة الجابر وآخرون، سلسلة كتاب الأمة، قطر، العدد (٨٣)، جمادى الأولى ١٤٢٢ هـ.
٢٨-التفكك الأسري دعوى للمراجعة، د. شادية التل وآخرون، كتاب الأمة، وزارة

الأوقاف والشئون الإسلامية، قطر، العدد (٨٥)، ط١، ١٤٢٢ هـ/٢٠٠١م.
٢٩-التفكك الأسري، محمد صديق محمد حسن، مجلة التربية، اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم، السنة ٣٢، العدد ١٤٧، ديسمبر ٢٠٠٣م.
٣٠-التنوير شرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، (المتوفى: ١١٨٢هـ)، تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م.
٣١-جامع البيان، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة، ط١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١م
٣٢-الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله -ﷺ- وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.
٣٣-جدد حياتك، محمد الغزالي، دار نهضة مصر، ط١، دون تاريخ.
٣٤-الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، ابن القيم الجوزية، دار المعرفة، المغرب، ط١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
٣٥-حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر، دون تاريخ.
٣٦-خلق المسلم، محمد الغزالي، دار نهضة مصر، ط١، دون تاريخ.
٣٧-الدين بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، محمد عبد الله دراز، مؤسسة هنداوي، القاهرة، دون تاريخ.
٣٨-ديوان أبي العتاهية، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٦ هـ /١٩٨٦م.

٣٩-الذريعة إلى مكارم الشريعة، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ)، تحقيق: د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار السلام، القاهرة، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م.

٤٠-الزواج الإسلامي المبكر، محمد علي الصابوني، دون طابعة، ط٣، ١٤١٥ هـ /١٩٩٥م.

٤١-الزواج العرفي حفرة يجب ردمها، مصطفي السيد، جريد الوفد المصرية، ١٧ يوليو -٢٠١٩ .

٤٢-سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، دون تاريخ.

٤٣-سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط ،محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.

٤٤-سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م.

٤٥-السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.

٤٦-الشاب بين العقل والعاطفة، الشيخ محمد تقي فلسفي، تعريب السيد نور الدين مير زادة، مؤسسة الأعلى للمطبوعات، بيروت، لبنان، دون تاريخ.

٤٧-الشباب العربي ومشكلاته، د. عزت حجازي، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد (٦)، فبراير ١٩٨٥م.

٤٨-شرح صحيح البخارى لابن بطال، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن

عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.

٤٩-شرح نهج البلاغة، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، أبو حامد، عز الدين (المتوفى: ٦٥٦ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار احياء الكتب العربية، دون تاريخ.

٥٠-صفة الصفوة، أبو الفرج بن محمد الجوزي، تحقيق: محمود فاخوري، محمد رواس قلعه جي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩م.

٥١-الصور المستحدثة للزواج، د.محمد نبيل غنايم، رابطة الجامعات الإسلامية، سلسلة مركز دراسات الأسرة، القاهرة، ٢٠٠٧م.

٥٢-الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ابن القيم الجوزية، تحقيق: نايف بن أحمد الحمد، عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨ هـ .

٥٣-العبادة وأثرها في تربية النفس الإنسانية، د. عبد العزيز بن عبد الرحمن المحيمد، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ط١، ١٤٢٤ هـ.

٥٤-العفة ومنهج الاستعفاف، يحيي سليمان العقيلي، دار الدعوة، الكويت، ط١، ١٤٠٩ هـ /١٩٨٩م.

٥٥-علم النفس الاجتماعي، د. حامد عبد السلام زهران، دار عالم الكتب، القاهرة، ط٥، ١٩٨٤م.

٥٦-العيال، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (المتوفى: ٢٨١هـ)، تحقيق: د نجم عبد الرحمن خلف، دار ابن القيم، السعودية، الدمام، ط١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

٥٧-غرر الحكم ودرر الكلم، القاضي عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، المؤسسة الفكرية للمطبوعات، ط١، ١٤١٣ هـ /١٩٩٢م.

٥٨-الفتاوى دراسة لمشكلات المسلم المعاصر في حياته اليومية العامة، الشيخ محمود شلتوت، دار الشروق، ط١٨، ١٤٢٤ هـ /٢٠٠٤م.

٥٩-فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ هـ.

٦٠-فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ)، دار الفكر، دون تاريخ.

٦١-فقه اللغة وسر العربية، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.

٦٢-الفوائد، ابن القيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م.

٦٣-القاموس الفقهي، د. سعدي أبو حبيب، دار الفكر. دمشق، سوريا، ط٢، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.

- القرآن الكريم

٦٤-قواعد أساسية في البحث العلمي، سعيد إسماعيل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

٦٥-قواعد البناء في المجتمع الإسلامي، محمد السيد الوكيل، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، ط٢، ١٤١٠ هـ /١٩٨٩م.

٦٦-الكافي في فقه الإمام أحمد، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م.

٦٧- الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد محمد أحيد ولد

ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

٦٨- كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني، أبو الحسن علي بن خلف المنوفي المالكي المصري المالكي (٩٣٩ هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢ هـ..

٦٩-لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ.

٧٠-مباهج الفلسفة، ول ديورانت، ترجمة أحمد فؤاد الأهواني، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ط٢، ٢٠١٦م.

٧١-المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)، دار عالم الكتاب، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م.

٧٢-محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ.

٧٣-المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت، دون تاريخ.

٧٤-المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ١٤١١ هـ / ١٩٩٠م.

٧٥-مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.

٧٦-المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار

إحياء التراث العربي، بيروت.
٧٧-مشكلات الشباب الحلول المطروحة والحل الإسلامي، عباس محجوب، كتاب الأمة الحادي عشر، ربيع الأول ١٤٠٦ هـ.
٧٨- مشكلة التفكك الأسري، محمد المهدي، مجلة الملف القانونية، المغرب، عدد١٨، ١٠/ ٢٠١١م.
٧٩-معالم السنن، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، ط١، ١٣٥١ هـ / ١٩٣٢ م.
٨٠-المعجم الفلسفي، جميل صليبا، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م.
٨١-معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد،عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨م.
٨٢-المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، دون تاريخ.
٨٣-معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
٨٤-المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي،(المتوفى: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م.
٨٥-مقدمة في منهج البحث العلمي، رحيم يونس العزاوي، دار دجلة، عمان، ط١، ١٤٢٩ هـ /٢٠٠٨م.
٨٦-المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢

هـ.
٨٧-المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، دون تاريخ.
٨٨-نحن والإسلام، نجيب الكيلاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٣٩٨ هـ /١٩٧٨م.
٨٩-النكاح العرفي في ميزان الإسلام مقارنة مع القانون اليمني، صلاح عامر، دار الفكر المعاصر، ط١، ٢٠٠٨م .
٩٠-نيل الأوطار،للشوكاني اليمني (المتوفى:١٢٥٠هـ)،تحقيق:عصام الدين الصبابطي،دار الحديث،مصر،ط١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

فهرس المحتويات

المحتويات

ملخص البحث ٩٧
المقدمة ١٠٠
التمهيد ١٠٦
المطلب الأول: التعريف بأهم مفردات عنوان البحث ١٠٦
المطلب الثاني: حكم الزواج السري ١١٢
المبحث الأول: ١١٧
دوافع()اتجاهات الشباب نحو الزواج السري ١١٧
المبحث الثاني: ١٣٨
أضرار ومخاطر اتجاهات الشباب نحو الزواج السري. ١٣٨
المبحث الثالث: ١٤٤
آليات ومتطلبات الحد من تلك المشكلة في ضوء التصور الإسلامي..... ١٤٤
المطلب الأول: ١٤٥
قطع الأسباب المؤدية إلى اتجاه الشباب نحو الزواج السري. ١٤٥
المطلب الثاني: ١٥٩
قطع العوائق التي تعترض سبيل الزواج الشرعي ١٥٩
المطلب الثالث: ١٦٩
التوعية الاجتماعية. ١٦٩
الخاتمة ١٧٥
فهرس المصادر والمراجع ١٧٧
فهرس المحتويات ١٨٧